المرأة المسلمة
في علم الجرح والتعديل

إعداد الدكتورة

هناء أبوبكر محمد بابطين

أستاذ مساعد في جامعة طيبة، فرع ينبع

كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم الدراسات الإسلامية

المرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل

هناء أبوبكر محمد بابطين
أستاذ مساعد في جامعة طيبة/ فرع ينبع
كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم الدراسات الإسلامية
البريد الالكتروني : h.a.b-2008@hotmail.com

الملخص

تتناول الدراسة المرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل، و استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي التحليلي، لتحقيق أهدافها المرجوة، ومنها: إثبات أهلية المرأة للمشاركة في علم الجرح والتعديل، وبيان أحكام المرأة في الجرح والتعديل، وتقديم نماذج لمشاركة بعض النساء في الجرح والتعديل، وقد أسفرت الدراسة عن عدد من النتائج من أهمها: أن المرأة المسلمة قادرة على تحصيل الشروط التى تؤهلها للجرح والتعديل، والمحدثات والمسنِدات من النساء كنَّ على قدر كبير من العلم والمعرفة التامة بمختلف علوم الحديث التى تؤهلهم للكلام فى الجرح والتعديل. والعدالة لا تعنى العصمة المطلقة، بل هي اسْتِقَامَةِ الدين والأخلاق في الجملة واختيار المكارم في الأقوال والأفعال، وأنه لا يوجد مانع شرعي يمنع مشاركة النساء في علم الجرح والتعديل، وقد شاركت بعض النساء في الجرح والتعديل مشاركات قليلة لقيام أمر النساء على الستر، وليس لمانع يمنعها من ذلك، وتوصى الباحثة المراكز البحثية وأقسام علوم الحديث بتخصيص لجان علمية؛ لاستقراء كتب التراجم والطبقات لرصد وتحليل كل ما يعكس مشاركة المرأة في الجرح والتعديل.

الكلمات المفتاحية: الجرح، التعديل، العدالة، الضبط، المرأة، المسنِدات.

Muslim Women in the Science of Criticism and Acceptability

Hana Abubakar Muhammad Babtin
Assistant Professor at Taiba University/Yanbu Branch Faculty of Arts and Humanities- Department of Islamic Studies
h.a.b-2008@hotmail.com

Abstract:

The study addresses Muslim women in the science of criticism and acceptability. The study used inductive and analytical descriptive methods to achieve their desired objectives including Demonstrating women's capacity to participate in the science of criticism and acceptability indicating the provisions of women in criticism and acceptability. It provides models of the participation of some women in criticism and acceptability. The study has produced a number of results, the most important of which are: Muslim women are able to acquire the conditions that qualify them for criticism and acceptability. Modern female scholars and chain narrators have been well educated and fully informed of the various modern sciences that allow them to discuss criticism and acceptability.

Justice does not mean absolute infallibility. It is the reconciliation of religion and ethics in the sentence and the choice of morals in words and actions. There is no legitimate barrier to women's participation in the science of criticism and acceptability. Some women have participated

in criticism and acceptability of a few contributions to women's work on stems as the researcher recommends research centers and modern science departments to allocate scientific committees to extrapolate textbooks and classes to monitor and analyze everything that reflects women's participation in criticism and acceptability.

Keywords: criticism, acceptability, justice, control, women, support.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

علم الجرح والتعديل من أخص العلوم المتعلقة بالإسناد أو السند، ويطلق السند على الرواة الذين نقلوا المتن، وسُمِّي سنداً؛ لاعتماد الحفاظ عليه في الحكم على المتن بالصحة أو الضعف[١]، وعلم الإسناد خصيصة اختص الله تعالى بها الأمة الإسلامية دون غيرها من الأمم، قال محمد بن المظفر " إن الله أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد وليس لأحد من الأمم كلها قديمهم وحديثهم إسناد"[٢]، كما أنه من مظاهر حفظ الله تعالى للسنة المشرفة التي هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وفي ذلك صيانة للأحكام وحفظ للشرائع من التبديل والنقصان، قال ابن حبان "ولو لم يكن الإسنادُ وطلبُ هذه الطائفة له لظهر في هذه الأمة من تبديل الدين ما ظهر في سائر الأمم، ولولاهم لقال من شاء ما شاء"[٣]، وقال عبد الله ابن المبارك "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[٤].

وقد اهتم علماء الحديث بالإسناد اهتماماً شديداً قلَّ أن تجد له مثيلاً، ولم يقبل أهل الحديث حديثاً بغير إسناده ومعرفة رجاله واحداً واحداً، قال علي بن

---

١ ابن جماعة، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت:٧٣٣هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر – دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، (٨١/١).

٢ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية – أنقرة، (ص: ٤٠).

٣ ابن حبان، المجروحين من المحدثين، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠م، (٣٠/١)، بتصرف.

٤ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، : مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (١٦٠/٢).

المديني: "معرفة الرجال نصف العلم"[1]، ولم يألُ أهل الحديث جهداً في معرفة الرجال وبيان كفاءتهم للرواية أو قصورهم عنها، فظهر علم الجرح والتعديل – لمعرفة الرجال وما يتعلق بأحوالهم من جرح أو تعديل–، وتبوأ المكانة السامقة بين العلوم؛ لانعكاس نتائجه على الرواية قبولاً ورفضاً، وتصحيحاً أو تضعيفاً.

ولم تكن المرأة المسلمة بمعزل عن خدمة السنة النبوية رواية ودراية، ولم تكن عبئاً على علماء الجرح والتعديل، بل كانت لها بصماتٌ في خدمة السنة النبوية رواية ودراية، وظهرت مشاركة بعض النساء في علم الجرح والتعديل بصورة تتناسب مع طبيعة المرأة وتنسجم مع الوضع الاجتماعي العام، مما دفع الباحثة لسبر بطون المصادر وغربلة قيعان المراجع؛ لكتابة هذا البحث بعنوان "**المرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل**"، والله من وراء القصد، وهو الحسيب الوكيل.

أهمية البحث:

تكمن أهمية الدراسة في إظهار دور المرأة في خدمة السنة رواية ودراية، وإثبات أهلية المرأة المسلمة للمشاركة في علوم الحديث؛ ومنها: علم الجرح والتعديل، كما تقدم الدراسة نماذج مشرفة للمرأة المسلمة.

إشكالية البحث:

بسب انشغال النساء عن العلوم الشرعية عامة، وعن علم الجرح والتعديل خاصة؛ اعتقد كثير من الناس أن المرأة لا يجوز لها الانشغال بعلم الجرح والتعديل، وتأكدت الإشكالية بفتوى بعض العلماء المعاصرين بأنه لا يجوز انشغال المرأة المسلمة بعلم الجرح والتعديل[2]، مما دفع الباحثة إلى هذه الدراسة

١- الأصبهاني، أبو نعيم، (ت: ٤٣٥هـ)، كتاب الضعفاء، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة الدار البيضاء المغرب، د. ط، د.ت، (ص: ٧).

٢ – ينظر فتوى الشيخ عبيد الجابري، موقع التربية والتصفية السلفية، ٢٠١٨/٤/١٥م، ويمكن الرجوع للمصدر الصوتي الأصلي عبر موقع:
http://www.tasfiatarbia.org/vb/attac…1&d=1523816361

للإجابة عن الإشكالية المتمثلة في السؤال الرئيس الآتي: ما هو دور المرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل؟.

أسئلة البحث:

- ما مدى أهلية المرأة للمشاركة في علم الجرح والتعديل؟
- ما أحكام مشاركة المرأة في علم الجرح والتعديل؟
- هل توجد مشاركات عملية للمرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل؟

أهداف البحث:

- مدى أهلية المرأة للمشاركة في علم الجرح والتعديل.
- بيان أحكام مشاركة المرأة في علم الجرح والتعديل .
- تقديم نماذج عملية من مشاركة بعض النساء في علم الجرح والتعديل.

منهج البحث:

اعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي التحليلي، لاستقراء وتحليل ما يتعلق بدور المرأة في الجرح والتعديل، ولأنها أقرب المناهج لموضوع الدراسة، وأجدرها في تحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة.

أما المنهج الاستقرائي هو: "عملية ملاحظة الظواهر وتجميع البيانات عنها للتوصل إلى مباديء عامة وعلاقات كلية"(١)، وعرفه شوقي ضيف بأنه: " الاستقصاء الدقيق والإحاطة التامة بكل الحقائق المتصلة بالبحث الأدبي ونصوصه الجزئية، حتى يتمكن من الوصول إلى الحقائق والصفات الكلية"(٢).

(١) المحمودي، محمد سرحأن علي، مناهج البحث العلمي، دار الكتب، صنعاء، ط٣، ٢٠١٩م ، ص ٧٣.

(٢) ضيف، شوقي، **البحث الأدبي طبيعته ومناهجه وأصول مصادره**، دار المعارف، الطبعة السابعة، ١٩٩٢م، (ص: ٣٧).

وأما المنهج الوصفي التحليلي فهو "أسلوب من أساليب التحليل المرتكز على معلومات كافية ودقيقة، عن ظاهرة أو موضوع محدد، وذلك للحصول على نتائج علمية ثم تفسيرها بطريقة موضوعية"(١)، أي أنه المنهج الذي يعنى بالدراسات التي تهتم بجمع وتلخيص وتصنيف المعلومات والحقائق المدروسة المرتبطة بسلوك عينة من الناس أو وضعيتهم، أو عدد من الأشياء، أو سلسلة من الأحداث، أو منظومة فكرية، أو أي نوع آخر من الظواهر أو القضايا، أو المشاكل التي يرغب الباحث في دراستها، لغرض تحليلها وتفسيرها وتقييم طبيعتها للتنبؤ بها وضبطها أو التحكم فيها، أي أن استخدام المنهج الوصفي يكون بهدف وصف الظاهرة المدروسة من حيث طبيعتها ودرجة وجودها "(٢).

حدود البحث:

ينحصر البحث فيما يتعلق بموضوع الجرح والتعديل، ودور المرأة المسلمة في علم الجرح والتعديل، من خلال ما يخدم ذلك من الكتب والدوريات.

الدراسات السابقة:

لم تقف الباحثة على دراسة تعالج القضية التي تدور حولها هذه الدراسة، ولكن هناك عدد من الدراسات القريبة ساهمت في بناء البحث وبلورة أفكاره، نذكر منها ما يأتي:

– الحسبان، خلود محمد سويلم، مراتب النساء في الجرح والتعديل في تقريب التهذيب لابن حجر، بحث محكم منشور في مجلة دراسات– علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، عمادة البحث العلمي، ٢٠٢٠م.

---

(١) عبيدات، محمد، وأبو نصار، محمد، ومبيضين، عقلة، وزملاؤه، منهجية البحث العلمي (القواعد، والمراحل، والتطبيقات)، دار الجامعة الأردينة، الطبعة الثانية، ١٩٩٩م، (ص: ٤٦).

(٢) العساف، صالح حمد ، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، (ص ١٩١، ٢٠٦).

– العتيبي، حصة بنت هند، الدور الحضاري للمرأة المسلمة في العهد النبوي والراشدي، بحث منشور في مجلة الشرق الأوسط، جامعة عين شمس، القاهرة، العدد ٤١/ ٢٠١٦م.

– الورميلي، فرست عبد الله يحيى، مفهوم العدالة وضوابطها عند المحدثين، بحث محكم منشور في مجلة جامعة زاخو، إقليم كردستان، العراق، المجلد ١/ B– العدد ١/٢–٢٠١٣م.

– آل سلمان، أبو عبيدة مشهور بن حسن، عناية المرأة بالحديث النبوي – صفحات مضيئة من حياة المحدثات حتى القرن الثالث عشر الهجري، دار ابن عفان، الخُبر، السعدية، الطبعة الألى، ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م.

استفدت من مجموع الدراسات السابقة في تكوين الأفكار العامة للدراسة الحالية، وتختلف الدراسة الحالية عما سبق من دراسات في التركيز على دور المرأة في علم الجرح والتعديل خصوصاً، وليس على عموم دورها الحضاري أو العلمي.

هيكل البحث

يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، كما يأتي:

المبحث الأول: أهلية النساء للمشاركة في علم الجرح والتعديل، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دور المرأة في رواية الحديث الشريف.

المطلب الثاني: دور المرأة في علم الحديث دراية.

المطلب الثالث: توفر شروط الجرح والتعديل في النساء.

المبحث الثاني: المرأة في علم الجرح والتعديل، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أحكام المرأة في علم الجرح والتعديل.

المطلب الثاني: مشاركة المرأة في علم الجرح والتعديل.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: أهلية النساء للمشاركة في علم الجرح والتعديل، وفيه ثلاثة مطالب:

المرأة المسلمة لها حضور ظاهر في كل مجال علمي وتربوي، والنساء شقائق الرجال في البذل والعطاء والعلم والبناء، وفي إطار التأصيل لأهلية المرأة للمشاركة في علم الجرح والتعديل، يتناول هذا المبحث توفر شروط الجرح والتعديل في النساء، وتفوق النساء في علم الحديث الشريف رواية ودراية، واجتماع هذه الثلاثة في النساء برهان أهلية المشاركة ودليل جواز المشاركة في الجرح والتعديل، وينتظم المبحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول: دور المرأة في رواية الحديث الشريف.

عرفت المرأة المسلمة من عصر الصحابة والتابعين برواية الحديث الشريف والاهتمام البالغ والحرص الشديد بالسنة النبوية المطهرة، وكُتب التراجم مليئة بذكر الراويات من النساء، وسوف تقتصر الباحثة في إظهار دور المرأة في رواية الحديث الشريف، بما يأتي:

أولاً: كثرة الشيخات في تراجم الرواة: جاء في ترجمة الإمَام، الحَافِظ، الثِّقَة، مُسْنِد البَصْرَةِ، مسلم بن إبراهيم أَبُو عَمْرٍو الأَزْدِيّ، الفَرَاهِيدِيّ، شيخ البخاري، (١٣٠- ٢٢٢هـ)، أنه روى عن سبعين امرأة[١]، وفي ترجمة الإمَام، الحَافِظ، البَارِع، مُحَدِّث العِرَاقِ، مُؤرِّخ العَصرِ، ابْن النَّجَّارِ البغدادي (٥٧٨- ٦٤٣هـ)، أنه اشتَمَلَتْ مَشْيَخَتُهُ عَلَى ثَلاَثَةِ آلاَفِ شَيْخٍ وَأَرْبَع مائَةِ امْرَأَةٍ[٢]، وذكر الذهبي في ترجمة ابن عساكر: أن شيوخ ابن عساكر ألف وثلاثمائة شيخ،

١- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. سير أعلام النبلاء. القاهرة: دار الحديث. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، (١٠/٣١٤- ٣١٦).

٢ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢٣/١٣٣).

وبضع وثمانون امرأة[١]، وقد سمع الحافظ المنذري الحديث وكتبه عن كثير من النساء المحدثات العالمات[٢].

وقد كان الإمام ابن تيمية يذكر كثيرًا من شيخاته اللاتي أخذ عنهن العلم، ومن بعده تلميذه الإمام الذهبي رحمه الله في كتابه «معجم شيوخ الذهبي»، ذكر كثيراً من شيخاته، وذكر ابن حجر في كتابه "المعجم المؤسس للمعجم المفهرس" كثيرًا من شيخاته اللاتي أخذ عنهن العلم، وذكر اشتراكه في السماع عن الشيوخ مع بعضهن، ووصف بعضَهُنَّ بأنَّها مصنِّفة وهي عائشة بن عبدالله الحلبية، كما ذكر في كتابه "الإصابة" أكثر من ٥٠٠ امرأة، وفي كتابه "تقريب التهذيب" ٨٢٤ امرأة مِمَّن اشتهرن بالرواية حتى مطلع القرن الثالث الهجري، وقد أورد السخاوي أكثر من ١٠٧٠ ترجمة لنساء برزن في ذلك القرن، معظمهن من المحدثات الفقيهات[٣].

وهذه الظاهرة ظاهرة الاكثار من الرواية عن النساء وأخذ العلم عنهن "من أبين الأدلة على تشجيع الإسلام للمرأة أن تتعلم، وتستمر في العلم حتى تبلغ درجة الأستاذة، فيؤخذ عنها، ويستفاد منها"[٤]، وهذا دليل ظاهر على دور المرأة المسلمة في رواية الحديث الشريف، كما أنه برهان على أهلية المرأة للمشاركة في علم الجرح والتعديل؛ وذلك لأنه لا يتصور كون المرأة أستاذة ومعلمة لأساطين الجرح والتعديل – كالفراهيدي شيخ البخاري، والمنذري– وابن تيمية– والذهبي– وابن حجر– والسخاوي– وهي لا تعرف عن علم الجرح والتعديل شيئاً، أو لا ترفع له رأساً.

---

١ – الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢٠/٥٥٦).

٢ – المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت:٦٥٦هـ)، جواب الحافظ أبى محمد عبد العظيم المنذري المصري عن أسئلة فى الجرح والتعديل، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، د.ن، د.ت، (ص: ٢٢)

٣– انظر: العطوان، صالح، بصمات نسائية في مسيرة الحضارة الإسلامية، مقال بتاريخ: ١/١٠/٢٠١٩م، رابط: https://2u.pw/p8gKX

٤ – انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (١٠/٣١٦ هامش).

ثانياً: كثرة المسنِدات من النساء.

عندما نتصفح تراجم النساء اللاتي انشغلن بالحديث الشريف نجد كثرة من النساء وصفن بالمسنِدات، وهذا يدل على كثرة روايتهنَّ، وتعميرهنَّ، وعلو أسانيدهنَّ، واحتياج الناس للرحلة إليهنَّ وأخذ الحديث عنهنَّ، وعدد النساء المسندات المذكورات في كتب التراجم أجلُّ من الحصر في مثل هذا البحث المختصر، وقد اكتفيت بالإشارة إلى نماذج من النساء المسندات تدليلاً على سعة معرفة المرأة بعلوم الحديث، وقدرتها على المشاركة في علم الجرح والتعديل، ومن هؤلاء المسندات[١]:

شُهْدَةُ بِنْتُ المُحَدِّثِ أَبِي نَصْرٍ أَحْمَدَ بنِ الفَرَجِ الدِّيْنَوَرِيِّ ثُم البَغْدَادِيِّ، (٤٨٠- ٥٧٤هـ): المُعَمَّرَةُ، الكَاتِبَةُ، مُسْنِدَةُ العِرَاقِ، فَخْرُ النِّسَاءِ، انْتَهَى إِلَيْهَا إِسْنَاد بَغْدَاد، وَعُمِّرت حَتَّى أَلحقت الصّغَار بِالكِبَار، وَلَهَا بر وَخير، وخطّ حسن[٢].

كريمة بنت عبد الوهاب القريشية الزبيرية، (٥٤٦- ٦٤١هـ):وصفها الذهبي بأنها "مسندة الشام، وأنها امرأة صالحة جليلة، طويلة الروح على الطلبة، لا تمل من الرواية"[٣].

ست الوزراء – وزيرة- بنت عمر ابن المنجي التنوجي، (٦٢٤-٧١٦هـ):قال الزركلي في الأعلام "عرّفها المقريزي بالمسندة المعمرة، وقال ابن تغري بردي: صارت رُحْلة زمانها ورحل إليها من الأقطار، وقال ابن العماد: مسندة الوقت، كانت على خير عظيم"[٤].

---

١ – كل الأسماء السابقة منقولة باختصار من مقال الدكتور: محمد مطيع الحافظ، رواية النساء للحديث الشريف وعلو الأسانيد عندهنَّ، مقال منشور على شبكة الألوكة، بتاريخ/ ٢٠١٤/٤/٢٨م، ٢٧ جمادى الآخرة، ١٤٣٥هـ، رابط: https://2u.pw/QVTyn

٢- انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢٠/٥٤٢- ٥٤٣).

٣ – الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢٣/٩٣).

٤ – الزركلي، خير الدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الطبعة الخامسة، بيروت دار العلم للملايين، ١٩٨٠م، (٣/٧٨).

زينب بنت أحمد بن الكمال عبد الرحيم المقدسية، (٦٤٦-٧٤٠هـ)،مسندة الشام المرأة الصالحة العذراء، روت عن جماعة سماعاً وإجازة، وتكاثروا عليها، وتفردت وروت كتباً كباراً[١].

فاطمة بنت محمد بن أحمد التنوخية (٧١٠- ٧٧٨هـ):وصفها الزركلي بأنها "خاتمة المسندين في دمشق، وكانت عالمة بالحديث، أخذ عنها جماعة، منهم الحافظ بن حجر"[٢].

عائشة بنت محمد بن عبد الهادي المقدسي، (٧٢٣- ٨١٦هـ): مسندة الدنيا معمرة، ونزل الناس بموتها درجة في جميع الآفاق[٣].

وكثرة المسندات من النساء دليل على عظيم دور المرأة في علوم رواية الحديث، وفي نفس الوقت تمهيد لإثبات كفاءة المرأة في خوض الجرح والتعديل.

ولكن قد يعترض معترض على هذا المسلك البديع – الاستدلال بكثرة المسندات من النساء على أهلية المرأة للجرح والتعديل- بأن تعريف المسنِد من الرجال أو النساء كما عرفه السيوطي، وكما هو مشهور في المصطلح، أنه: مَنْ يَرْوِي الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ، سَوَاءٌ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِهِ أَوْ لَيْسَ لَهُ إِلَّا مُجَرَّدُ رِوَايَةٍ، والْمُحَدِّثُ فَهُوَ أَرْفَعُ مِنْهُ[٤]، وجوابي على اعتراض المنتقد يبدأ من اتفاقنا على ثبوت هذا التعريف بالفعل للمسنِد في كتب المصطلح، حيث جعلوا المسنِد كالراوي وعرفوهما تعريفاً واحداً، وهو: ناقل الحديث بالإسناد سواء كان

---

١ – ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت، طبعة أولى ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م، (١٢٦/٦)،

٢ – الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، (١٣٢/٥).

٣ – انظر: الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، (٢٤١/٣)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (١٢١/٧).

٤ – السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (ت:٩١١هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، (١/ ٢٩-٣٠).

عنده علم به أو ليس له إلا مجرد الرواية[١]، وأصل تعريف المسنَد مأخوذ من شرح ألفية العراقي حيث عرف المسنِد بكسر النون بأنها "فاعلُ أسندَ الحديثَ، أي: رواهُ بإسنادِهِ"[٢]، ولم يزد العراقي على هذا التعريف ما اشترطه السيوطي ولا غيره ممن جاء بعد العراقي قيدهم " سَوَاءٌ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِهِ أَوْ لَيْسَ لَهُ إِلَّا مُجَرَّدُ رِوَايَةٍ"، كما أن ابن العيني في شرحه منظومة العراقي عرف المسنِد بقوله: "الذي اعتنى بالإسنادِ خاصَّةً، يتبصَّرُ، أَوْ يتذكرُ بها كيفيَّةَ التحمُّلِ والأداءِ ومتعلقاتِهِمَا"[٣].

ومع ذلك فإن الظاهر الراجح أن لفظ المسنِد الواردة في كتب التراجم يكون صاحبه – رجلاً أو امرأة– على علم عظيم ومعرفة كبيرة بفروع علوم الحديث المختلفة ومهارات الجرح والتعديل وما يتعلق بها، وتؤكد الباحثة هذا بالرجوع إلى قول العراقي في منظومته:

نَظَمْتُهَا تَبْصِرَةً لِلمُبتَدِيْ ... تَذْكِرَةً لِلْمُنْتَهِي والْمُسْنِدِ[٤].

نلاحظ تمييز العراقي بين المبتدئ الذي ستكون منظومته تبصرة وتعليماً له، وبين المنتهي والمسنِد اللذين يتذكرا فقط من هذه المنظومة ويراجعا ما حصلاه من المعارف والعلوم من قبل، قال ابن العيني "والمبتدي: مَنْ حَصَّلَ شيئاً ما من الفنِّ، والمنتهي: مَنْ حَصَّلَ مِنْهُ أكثرَهُ، وصلَحَ لإفادتِهِ"[٥]، وهكذا

---

١ – أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، مرجع سابق، (ص: ١٩)

٢ – العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت:٨٠٦هـ)، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ– ٢٠٠٢م، (١/ ١٠٠).

٣ – ابن العيني الحنفي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (ت:٨٩٣هـ)، شرح ألفية العراقي في علوم الحديث، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ– ٢٠١١م، (ص: ٥٨).

٤ – العراقي، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، مرجع سابق، (١/ ١٠٠).

٥ – ابن العيني الحنفي، شرح ألفية العراقي، مرجع سابق، (ص: ٥٨).

جمع العراقي بين المنتهي والمسنِد يدل على اشتراكهما في صفة تجمع بينهما، وهي صفة المعرفة والاضطلاع في علوم الحديث عكس المبتدي الذي سيبدأ التعليم والتبصر في منظومته، "وهذا دليلٌ ناطق على أن العراقي أراد أن المُسنِد يكون عارفًا بالحديث وعلومه، وعالِمًا بما ذُكِر في الكتاب، وحاجته إلى هذا الكتاب أن يتذكَّر به ما علمه وغفل عنه مثل المنتهي"[1].

المطلب الثاني: دور المرأة في علم الحديث دراية.

يجب على من يقوم بالجرح والتعديل أن يكون عالماً بالحديث الشريف دراية كما اضطلع فيه رواية، وقد كانت بعض النساء تسامي الرجال في هذا الباب العظيم من العلم، وتستدل الباحثة على إتقان النساء علوم الحديث بأنواعها وتمام درايتهم ومعرفتهم التي تؤهلهم للقيام بالجرح والتعديل بما يأتي:

أولاً: تولي النساء بعض المشيخات وانتدابهم للتدريس، وتدريس صحيح البخاري: لم تكن المشيخة فيما قبل اسماً للشهرة، ولا رسماً من السلطة، وإنما كانت المشيخة دليل العلم، ووسم المعرفة، ولا يستطيع أحد تولي المشيخة إلا أن يكون أعلم الحضور، لاسيما في حالة النساء إذ يتعذر تقديمها على الرجال إلا لبلوغ مقام رفيع من العلم تفردت به واحتيج إليها، وقد تولَّت بعض هؤلاء العالمات مشيخات بعض الأربطة، مثل: زين العرب بنت عبد الرحمن بن عمر، ت: ٧٠٤هـ، حيث تولَّت مشيخة رباط السقلاطوني، ثم مشيخة رباط الحرمين[2].

والأعظم من تولي المشيخات أن تقوم امرأة بتدريس صحيح البخاري فقد كانت المحدثة الفقيهة كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية، (ت:٤٦٣هـ)، من محدثات القرن الخامس الهجري، بلغت من العمر مائة سنة أو قاربتها، وماتت ولم تتزوج، وهي أول امرأة درَّست صحيح البخاري، وتتلمذ

---

١ – المروتي، أبو أنس رفيع الله، مقال منشور في شبكة الألوكة بتاريخ: ٢٠١٧/١٢/٦م، انظر الرابط:

https://www.alukah.net/sharia/0/69855/#ixzz7H19zCi9q

٢ – انظر: العطوان، صالح، بصمات نسائية في مسيرة الحضارة الإسلامية، بتاريخ: ١/١٠/ ٢٠١٩م، رابط: https://2u.pw/p8gKX

على يديها كبار علماء عصرها وإليها ينتهى أعلى سند لصحيح الإمام البخاري،قال أبو بَكْرٍ بنُ مَنْصُوْرٍ السَّمْعَانِيّ: سَمِعْتُ الوَالِد يَذكر كَرِيْمَة، وَيَقُوْلُ: وَهل رَأَى إِنْسَانٌ مِثْلَ كَرِيْمَة؟[1].

وبلغت درجة عالية من العلم والفَهم والنباهة وحدّة الذهن بحيث ترحَّلَ إليها أفضل العلماء لتلقي العلم منها، وعُقد لها مجلس بمكة المكرمة تجتمع فيه بالطلبة والأفاضل من رجال كل علم، وكان أكثر مَيْلها إلى الحديث، حتى بلغت فيه حدّاً لم يبلغه غيرها[2].

ثانيا: تصدر بعض النساء للفتوى والأخذ بفتاويهنَّ:

وصلت المرأة في العلوم الشرعية لمكانة سامية حتى كانت مصدر ثقة العامة في الفتوى كما كانت أمهات المؤمنين وفي مقدمتهم وأكثرهم في الفتوى عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما.

قال محيي الدين الحنفي "وَقد بلغنَا عَن بِلَاد مَا وَرَاء النَّهر وَغَيرهَا من الْبِلَاد أَن فى الْغَالِب لَا يخرج فَتْوَى من بَيت إِلَّا وَعَلَيْهَا خطّ صَاحب الْبَيْت وَابْنَته وَامْرَأَته أَو أُخْته إِلَى غير ذَلِك من الْإِلْزَام"[3].

وذكر مثال ذلك: فاطمة السمرقندية بنت مُحَمَّد بن أبي أَحْمد صَاحب التُّحْفَة وَزوج أبي بكر ين مَسْعُود صَاحب الْبَدَائِع أَن الْفَتْوَى كَانَت تخرج من بَيتهَا وَعَلَيْهَا خطها وَخط أَبِيهَا وَزوجهَا، وقَالَ ابْن العديم حكى وَالِدي أَنَّهَا كَانَت تنقل الْمَذْهَب نقلا جيدا وَكَانَ زَوجهَا الكاساني رُبمَا يهم فى الْفتيا فَتَردهُ إِلَى الصَّوَاب وتعرفه وَجه الخطأ فَيرجع إِلَى قَوْلهَا قَالَ وَكَانَت تُفْتِي وَكَانَ

---

١ – الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢٣٣/١٨).

٢ – انظر: ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت:٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨م، (ص: ٤٩٩)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٣١٤/٣)،

٣- محيي الدين الحنفي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت:٧٧٥هـ)، **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، مير محمد كتب خانه – كراتشي، (٢/ ٢٧٧).

زَوجهَا يحترمها ويكرمها وَكَانَت الْفَتْوَى أَولا يخرج عَلَيْهَا خطها وَخط أَبِيهَا السَّمرقَنْدِي فَلَمَّا تزوجت بالكاساني صَاحب الْبَدَائِع كَانَت الْفَتْوَى يخرج بِخَطِّهِ الثَّلَاثَة[1].

وذكرت كتب التراجم أن أمة الواحد بنت الحسين بن إسماعيل، (ت: ٣٧٧هـ) كانت تُفتي ويكتب عنها الحديث، وكانت أفقه الناس في المذهب الشافعي[2]، أي أنها جمعت بين الفتوى وعلوم الحديث.

وهذه أدلة كافية شاهدة على كفاءة هؤلاء النسوة في كافة العلوم الشرعية، إذ أن الفتوى لا تقتصر على فرع من فروع المعرفة، لاسيما في ذلك الزمان الذي كان العلم فيه شامخاً لن تكون الفتوى فيه على شذرات العلم، ونظرة متفحصة إلى فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ندرك من خلالها أن الفتوى لم تكن خاصة في فروع الفقه، بل كانت متشعبة الفروع متعمقة في العلوم الشرعية كلها.

وبهذا تؤكد الباحثة أن المحدثات والمسنِدات من النساء كنَّ على قدر كبير من العلم والمعرفة التامة التي تؤهلهم للكلام في الجرح والتعديل، وأن النساء جمعن بين الرواية والدراية؛ وهذا أساس الأهلية في مشاركة المرأة في الجرح والتعديل، بعد توفر شروط الجرح والتعديل فيمن تقوم من النساء به.

المطلب الثالث: توفر شروط الجرح والتعديل في النساء:

وضع العلماء شروطاً لمن يقوم بالجرح والتعديل لابد من تحصيلها في نفسه ليكون أهلاً لخوض غمار الجرح والتعديل، وجماع شروط الجارحين والمعدلين تتلخص فيما قاله أبو شهبة رحمه الله: "على من يتصدى للنقد والكلام في التعديل والتجريح أن يكون عالِمًا دَيِنًا، تقيًّا، ورعًا، صادقًا، عارفًا، بأسباب الجرح والتعديل، حتى لا يجرح من ليس بمجروح ولا يعدل من ليس أهلًا للعدالة، وأن لا يتكلم في النقد إلا عن بينة ودليل، وأن يجرد نفسه من

١- محيي الدين الحنفي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مرجع سابق، (٢/ ٢٧٨).

٢- انظر :الحافظ، محمد مطيع، رواية النساء للحديث الشريف وعلو الأسانيد عندهنَّ، مقال منشور على شبكة الألوكة، بتاريخ: ٢٠١٤/٤/٢٨م، ٢٧ جمادى الآخرة، ١٤٣٥هـ.

التعصب لإنسان أو التحامل عليه بغير وجه حق، وأن ينزل نفسه منزلة القاضي العادل النزيه الذي يبذل قصارى جهده في الوصول إلى الحق وقد علمنا فيما سبق أن الجرح أبيح للضرورة فليتق الله من يتصدى لذلك، وليكن على حذر من انتهاك الأعراض بلا سبب وبينة"[1]، وفي ضوء هذه الكلمات تلخص الباحثة الشروط والصفات الواجب توفرها فيمن يتصدى للجرح والتعديل في ثلاثة شروط جامعة، هي: العدالة والديانة بما تقتضي من التقوى والورع والصدق، والبعد عن الهوى والتجرد في الحكم ، مع العلم والمعرفة التامة، وإليك بيانها:

العدالة والديانة: ليس من شروط العدالة والديانة الذكورة، بل هي واجب في حق الرجال والنساء على السواء، والعدالة المقصودة في الجرح والتعديل تتجه إلى استقامة الدين والأخلاق والمروءة، كما أن العدالة في الرواية تفترق عن العدالة في الشهادة في اشتراط أربعة أوصاف تلزم في الشهادة ولا تلزم في الرواية على الراجح، وهي: الحرية، البلوغ، الذكورة، والعدد[2]، وقد أثبت الذهبي عدالة النساء في شهادته بحقهنَّ قائلاً ""ما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها"[3]، وليس لقائل أن يزعم اقتصار قول الذهبي على الرواية دون الدراية والجرح والتعديل، فإن العدالة واحدة لا تتجزأ ولا تتفاضل بين العلوم، ولا بين الرجال والنساء.

البعد عن الهوى والتجرد في الحكم: من أهم مؤهلات الجارح والمعدل أن يمنعه ورعه وديانته عن اتباع الهوى والتعصب، وعن الأغراض النفسية التي تؤثر في حكمه جرحاً وتعديلاً، يقول الذهبي في الموقظة: "الكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث

---

١ – أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، مرجع سابق، (ص: ٣٨٦– ٣٨٧).

٢– انظر: الورميلي، فرست عبد الله يحيى، مفهوم العدالة وضوابطها عند المحدثين، بحث منشور في مجلة جامعة زاخو، إقليم كوردستان، العراق، العدد ١/ ٢٠١٣م، صفحات البحث في واقع المجلة: ٢٨٢– ٢٩٤، (ص: ٢٨٧).

٣ – الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ– ١٩٦٣م، (٦٠٤/٤).

وعلله ورجاله"[1]، وهذا الشرط كسابقه واجب شرعي على الرجال والنساء، ولهذا حذر ابن حجر من التساهل في الجرح والتعديل وعدم التثبت في الأحكام على الرواة قائلاً "وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنه إن عدّل أحداً بغير تثبت كان كالمثبت حكماً ليس بثابت فيُخشى عليه أن يدخل في زمرة من روى حديثاً وهو يظن أنه كذب، وإن جرح بغير تحرزٍ أقدم على الطعن في مسلمٍ بريء من ذلك ووسمه بميسم سوءٍ يبقى عليه عاره أبداً"[2].

وقد وصفت عائشةُ زينبَ بنت جحش رضي الله عنهما بصفة الورع التي تضبط أحكام الإنسان عند الجرح والتعديل، ففي ذكر قصة الإفك قَالَتْ عائشة رضي الله عنها في وصف زينب بنت جحش رضي الله عنها: "وَهِىَ الَّتِى كَانَتْ تُسَامِينِى ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ"[3]، قال ابن بطال "وفى سؤال النبى صلى الله عليه وسلم بريرة وزينب بنت جحش عن عائشة حجة لأبى حنيفة فى جواز تعديل النساء ألا ترى قول عائشة عن زينب – وهى التى كانت تساميني فعصمها الله بالورع– وهذا تزكية من عائشة أيضًا لزينب وشهادة لها بالفضل، ومن كانت بهذه الصفة جازت تزكيتها"[4].

المعرفة التامة بهذا العلم وما يتعلق به مما يتوقف عليه إصدار الحكم جرحاً أو تعديلاً: يجب على من يقوم بالجرح والتعديل أن يكون عالماً واسع المعرفة "بأسباب الجرح والتعديل، والخبرة بمدلولات الألفاظ وعادات الناس ولغات العرب، والمعرفة بالاصطلاحات الخاصة بالأئمة[5]، والمعرفة بكل

---

١ – الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، (٨٢/١).

٢ – ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مرجع سابق، (ص٦٩).

٣– سبق تخريجه.

٤– ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، شرح صحيح البخارى، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣م، (٣٨/٨).

٥– انظر: مهدي، الجرح والتعديل بين النظرية والتطبيق (ص: ٢٩– ٣٦)، وقد قدَّم المهدي في كتابه المذكور نماذج من اختلاف المصطلحات بين المحدثين والنقاد مما=

أنواعها ليست حكراً على الرجال، وإنما تتساوى الأنوثة والذكورة في ذلك، وتفترق المواهب والعطايا بحسب ما وُهب الإنسان من عقل، وما بذله من أسباب، والمتصفح كتب التراجم التي كتبها علماء الجرح والتعديل وأهل الحديث يجد "قوائم أسماء لعالمات محدثات وفقيهات ومفتيات وقاضيات تعلّمن من رجال، وعلّمن رجالا، وأجزن علماء كِبَار في مختلف العصور، أمثال: الأئمة: الزهري، والشافعي، وابن حنبل، وابن حزم، وابن تيمية، وابن القيم، والسخاوي، وابن عساكر، والذهبي، والسيوطي، والخطيب البغدادي، وغيرهم كثير"[1]، مما يدل على الحضور الكبير للمرأة راوية ومحدثة ومسندة وعالمة ذات معرفة تامة ودراية كاملة بعلوم الحديث وما يتعلق بعلم الجرح والتعديل.

وفيما تقدم ذكره إثبات لتوفر شروط الجرح والتعديل في النساء – من توفر العدالة والديانة والبعد عن الهوى والتجرد والمعرفة التامة بعلم الحديث رواية ودراية– وأن شروط الجارحين والمعدلين يتساوى فيها الرجال والنساء، فلا تخصيص إلا بنص ودليل، وليس ثمة ما يفيد التخصيص، بما يكفي برهانا ودليلا على أهلية النساء للمشاركة في علم الجرح والتعديل.

= يوجب معرفتها معرفة واسعة متقنة، حتى لا يضع منها شيئاً في غير موضعه، منها: قال ابن أبي خيثمة : قلت ليحيى بن معين إنك تقول : فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف ؟ قال : إذا قلت لك : ليس به بأس فثقة ، وإن قلت لك ضعيف فهو ليس بثقة ولا تكتب حديثه، انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٤)، وإذا قال البخاري في الرواي : فيه نظر فإن ذلك يدل على أنه مُتَّهمٌ عنده وغيره لا يستخدم هذا اللفظ في ذلك، قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي :قال البخاري : فيه نظر ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً، انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال (٣٤/٢)، إلى غير ذلك من الأمثلة الدالة على ضرورة معرفة اختلافات المصطلحات بين علماء الجرح والتعديل.

١– العطوان، صالح، بصمات نسائية في مسيرة الحضارة الإسلامية، مقال بتاريخ: ٢٠١٩/١٠/١م، رابط: https://2u.pw/p8gKX

المبحث الثاني: المرأة في علم الجرح والتعديل، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أحكام المرأة في علم الجرح والتعديل.

الجرح والتعديل اسم لعلم "يدرس أحوال الرواة ويحكم على عدالتهم وضبطهم لبيان مدى أهليتهم للرواية عنهم، قال حاجي خليفة: هو علمٌ يبحث عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظٍ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ[١].

وقد ثبتت مشروعية الجرح والتعديل بالكتاب والسنة والإجماع، وقد استوفى الخطيب البغدادي في كتابه **الكفاية في علم الرواية** النصوصَ الشرعية الدالة على جواز الجرح والتعديل[٢]، فجرح الشهود ورواة الحديث للمصلحة الشرعية والتي لا يُمكن الوصول إليها إلا بذلك جائزٌ بالإجماع بل واجبٌ للحاجة الداعية إليه[٣].

وتظهر الأهمية المباشرة لعلم الجرح والتعديل في تحديد مدى صلاحية الرجال في تحمل الرواية ونقلها أو لا، وهذا الهدف هو الأساس في قبول الرواية أو رفضها، وما يترتب على ذلك من تشريف الرواية بمظلة السنة المطهرة، واستنباط الشرائع والأحكام منها، وقد وصف ابن الصلاح علم الجرح والتعديل بأنه "أجلُّ نوعٍ وأفخمه لأنه المرقاة إلى معرفة صحيح الحديث من سقيمه"[٤]،كما نص ابن الأثير على أن "الجرح وصفٌ متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله وبطل العمل به، والتعديل وصفٌ متى التحق بهما اعتُبر قولهما وأُخذ به"[٥].

١- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، (ت:١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى – بغداد، ١٩٤١م، (١ / ٥٨٢) .

٢ – الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، (ص: ٤٠).

٣- انظر: مهدي، الجرح والتعديل بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، (ص: ٥)

٤ – ابن الصلاح، مختصر علوم الحديث، مرجع سابق، (ص: ٣٨٧).

٥- ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، : مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ- ١٩٦٩م، (١ / ٧٠) .

وفي ضوء ما تقدم يتوجب معرفة الأحكام التي تخص المرأة في علم الجرح والتعديل، والتي تنحصر في الإجابة على السؤالين الآتيين: هل يجوز تعديل المرأة وتجريحها أو لا يجوز، وهل يجوز قيام المرأة بتعديل وتجريح الرواة أو لا يجوز؟.

ترى الباحثة جواز الأمرين جميعاً، فيجوز لعلماء الجرح والتعديل تطبيق قواعد العدالة والضبط على الراويات وبيان تعديلهم أو تجريحهم وفق قواعد وضوابط علم الجرح والتعديل، كما يجوز انشغال المرأة المسلمة بعلم الجرح والتعديل، وقيامها بتعديل الرواة أو جرحهم، إذا كانت جامعة للشروط الواجب توافرها فيمن يقوم بالجرح والتعديل، وتفصيل ذلك في هذا المطلب كما يأتي:

أولاً: تعديل وتجريح المرأة عند علماء الجرح والتعديل:

من المسلَّمات التي صارت قطعية أن النساء في التحمل والرواية كالرجال، قال الشوكاني رحمه الله "لم ينقل عن أَحَدٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ رَدَّ خَبَرَ الْمَرْأَةِ لِكَوْنِهَا امْرَأَةً، فَكَمْ مِنْ سُنَّةٍ قَدْ تَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ عَنْ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ الصَّحَابَةِ، هَذَا لَا يُنْكِرُهُ مَنْ لَهُ أَدْنَى نَصِيبٍ مِنْ عِلْمِ السُّنَّةِ"[1]، وقد بلغ النساء في الرواية مكانة كبيرة حتى أطلق على كثير منهنَّ "مسنِدة"، وهي لفظة تتضمن كثرة الرواية وعلو الأسانيد وطول العمر وصرفه منذ الصغر في الرواية.

ولم تعرف قواعد الجرح والتعديل التفرقة بين الرجال والنساء، وإنما طبق المحدثون قواعد الضبط والعدالة على الرجال والنساء جميعاً، وهذا محل إجماع لا مراء فيه.

فالمعايير التي حددها العلماء للعدالة والضبط يتساوى فيها الرجال والنساء، كما أن القوادح التي تهتك العدالة وتجرح الضبط كذلك.

فإذا توفرت شروط الضبط واشتهرت العدالة قبلت الرواية، وإن سقط أحدهما رفض الرواي والراوية أو أحدهما، ولا فرق في ذلك بين الذكر والأنثى.

---

١ – الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣م، (٦/٣٦٠).

وشروط العدالة هي: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، **وشروط الضبط** هي: أن يكون متقناً واعياً لما يؤدِّي، وألا يكون سيئ الحفظ، ولا مُغفَّلاً، ولا فاحش الغلط، ولا مخالِفاً لما يرويه الثقات، قال ابن الصلاح "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلماً بالغاً عاقلا، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني"[1].

والعدالة لا تعني العصمة المطلقة، بل هي اسْتِقَامَةِ الدين والأخلاق في الجملة واختيار المكارم في الأقوال والأفعال، أما العصمة فلا ينالها غير الأنبياء، ولو توقفت العدالة على اشتراط العصمة لسقطت المرويات، ولهذا عرفها الخطيب البغدادي بأنها: "اتِّبَاعُ أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِانْتِهَاءُ عَنِ ارْتِكَابِ مَا نَهَى عَنْهُ مِمَّا يُسْقِطُ الْعَدَالَةَ، ...وَلَوْ عَمِلَ الْعُلَمَاءُ وَالْحُكَّامُ عَلَى أَنْ لَا يَقْبَلُوا خَبَرًا وَلَا شَهَادَةً إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ بَرِيءٍ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ قَلَّ أَوْ كَثُرَ لَمْ يُمْكِنْ قَبُولُ شَهَادَةِ أَحَدٍ وَلَا خَبَرِهِ"[2].

وقد بين الحافظ ابن حجر المطاعنَ القادحة في العدالة والضبط وجمعها في عشرة أسباب، ونصَّ أن خمسة منهاتتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط، فأما القوادح الخمسة في الضبط فهي: فُحْشِ غَلَطِ الراوي وتطلق على كثير الغلط، أَو سوءِ حفظِ الراوي: وتطلق على من كان غلطُهُ أقلَّ من إصابته، أَو غفلة الراوي عن الإتقان، أو وَهْمِهِ: بأَنْ يَرْوِي على سبيلِ التوهمِ، أَو مخالفتِهِ للثقات، وأما القوادح الخمسة في العدالة فهي: الكذب في الراوية،

١- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، (ص: ٢١٢).

٢ – البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ) الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة، (ص: ٨٠)

أو التهمة بالكذب، أو الفسق قولاً أو فعلاً، أو البدعة، أو الجهالة بأن لا يُعْرَفَ فيه تعديلٌ ولا تَجْرِيحٌ مُعَيَّنٌ[١].

لقد طبق العلماء شروط العدالة والضبط وقوادحهما على الرجال والنساء بدرجة متساوية، واحتوت كتب التراجم والجرح والعديل فصولاً كاملة لأسماء النساء الراويات وتراجمهنَّ، والثابت في كتب التراجم والجرح والتعديل أن جميع النساء اللاتي تُرجم لهنَّ إما ثقات مشهود لهنَّ، أو مجهولات لا يعرف حالهنَّ، ولم يرد في حق النساء تهمة، ولم يذكر في حقهنَّ قدح من قوادح العدالة والضبط التي يسقط بها الراوي ورواياته إلا وصف بعضهنَّ بالجهالة، "وغالب من ضعف منهن تكون للجهالة ولا أذكر من ضعفت من المتقدمات سوى كريمة بنت سيرين فقد قال يحيى بن معين أنها ضعيفة الحديث"[٢].

وقدم الحافظ الذهبي تقريراً مهماً بعد اختبار عدالة النساء الراويات من خلال تراجمهنَّ وكلمات علماء الجرح والتعديل فيهنَّ؛ لخص فيه خلاصة وعصارة كتب الجرح والتعديل في حق الروايات قائلاً "ما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها"[٣]، وهذا إقرار من الذهبي رحمه الله بعدالة الراويات والمحدثات والمسندات والشيخات اللاتي ذكرهنَّ وترجم لهنَّ.

وقد قامت الباحثة خلود الحسبان بدراسة تطبيقية عن مراتب النساء فى الجرح والتعديل فى تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر، وكشفت فى دراستها نتائج مهمة، منها: أن الحافظ ابن حجر ترجم فى كتابه تقريب التهذيب لمائتى وسبع وسبعين راوية، وقسمهنَّ إلى ست مراتب، أربعة دالة على التعديل، واثنتان تفيد الجرح، ومراتب التعديل استخدم لها ألفاظ: صحابية، ثقة فقيهة،

١- انظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، (ص: ١٠٦- ١٠٧).

٢- انظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث، الرابط:-https://al-maktaba.org/book/31615/36464#p58

٣ - الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ- ١٩٦٣م، (٤/٦٠٤).

ثقة، مقبولة، وأما مراتب الجرح للنساء عنده فقد استخدم لها لفظى: لا يعرف حالها أو مستورة وفيها ٣٦ راوية، ومجهولة أو لا تعرف وفيها ٣٤ راوية، وأكدت الحسبان أن الحافظ ابن حجر لم يستخدم مع النساء لفظة: مجهول الحال، وآثر عليها لفظة: لا يعرف حالها، وهذا أدب رفيع درج عليه المحدثون فى التعامل مع الراويات، كما أفادت الحسبان بعد الاستقراء أن الحافظ ابن حجر لم يجرح راوية من الراويات بجرح فى العقيدة كالتشيع والقدر، ولا بجرح فى الضبط كالتدليس والاختلاط، ولا بضعف شديد، ولا بكذبٍ فى الرواية، بل غاية ما جرح به النساء الجهالة واستخدم فيها ألفاظ: لا يعرف حالها، أو لا تعرف[١].

وتدل نتائج دراسة الحسبان على تعامل علماء الجرح والتعديل مع الراويات بنفس المعايير التى تعاملوا بها مع الرواة، وتعكس الاتجاه الغالب إلى تعديل النساء أكثر من تجريحهنَّ كما قرره الذهبي سابقاً، وتؤكد أن القدح الوارد فى حق النساء من قبيل الجهالة فقط.

وتؤكد الباحثة على أن الجهالة المذكورة عند خلود الحسبان والواردة عن ابن حجر في حق النساء إنما هى من قبيل جهالة الحال لا جهالة العين، وجهالة الحال تعنى جهالة العدالة لعدم وجود ما يفيد الجرح ولا التعديل فى حقها، وقد قال الحافظ ابن حجر فى حكم رواية مجهول الحال أو المستور: "وقد قَبِلَ روَايَتَهُ جَمَاعَةٌ بغير قيدٍ، وردَّها الجمهورُ، والتحقيقُ أَنَّ روايةَ المستور، ونحوِه، ممَّا فيهِ الاحتِمالُ؛ لا يُطْلَقُ القولُ بردِّها، ولا بِقَبولِها، بل يقال: هي موقوفةٌ إِلى اسْتِبانَةِ حالِه"[٢].

١- انظر: الحسبان، خلود محمد سويلم، مراتب النساء في الجرح والتعديل في تقريب التهذيب لابن حجر، بحث منشور في مجلة دراسات- علوم الشريعة والقانون، الصادرة عن الجامعة الأردنية، عمادة البحث العلمي، ٢٠٢٠، (ص: ١٤).

٢- ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، مرجع سابق، (ص: ١٢٦).

ثانياً: تعديل وتجريح المرأة للرواة وانشغالها بعلم الجرح والتعديل:

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين[١]:

القول الأول: جواز تعديل وتجريح المرأة للرواة وانشغالها بعلم الجرح والتعديل، وهو مذهب الجمهور، وقد قاسوا ذلك على قبول خبر المرأة وروايتها، وكما قبلت روايتها تقبل تزكيتها، قال الطحاوي "التزكية خبر وليست شهادة فلا مانع من القبول"[٢]، ونص الغزالي أن ذلك يوافق القياس، وصرح الباقلاني بقبول تعديل المرأة قائلاً "إِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَفَتَرَوْنَ وُجُوبَ قَبُولِ تَعْدِيلِ الْمَرْأَةِ الْعَدْلِ الْعَارِفَةِ، بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ، وَمَا بِهِ يَحْصُلُ الْجَرْحُ؟ قِيلَ: أَجَلْ ، وَلَا شَيْءَ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ، مِنْ إِجْمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَوْ حَصَلَ عَلَى مَنْعِهِ تَوْقِيفٌ أَوْ إِجْمَاعٌ لَمَنَعْنَاهُ وَتَرَكْنَا لَهُ الْقِيَاسَ... وَالَّذِي يُوجِبُهُ الْقِيَاسُ وُجُوبُ قَبُولِ تَزْكِيَةِ كُلِّ عَدْلٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، حُرٍّ وَعَبْدٍ، لِشَاهِدٍ وَمُخْبِرٍ "[٣]، وجاء التأكيد في شرح ألفية العراقي على أن الجرح والتعديل يقبل من كل عدل، سواء كان حراً أو عبداً، ذكراً كان أو أنثى، وعلل ذلك بأن التجريح والتعديل إما خبر أو حكم وكلاهما لا يشترط العدد ولا الذكورة، خلاف الشاهد الذي فيه اشتراط العدد، وفيه تفاصيل بين النساء والرجال[٤].

---

١ – انظر: العراقي، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، مرجع سابق، (٣٢٩/١)، وانظر: أبو إسحاق الأبناسي، برهان الدين، إبراهيم بن موسى بن أيوب، القاهري، الشافعي (ت:٨٠٢هـ)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، المحقق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ- ١٩٩٨م، (٢٤٢/١).

٢ – ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩م، (٢٧٣/٥).

٣ – انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، (ص: ٥٧).

٤ – انظر: ابن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، المحقق: عبد اللطيف هميم – ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، (٣٠٧/١).

القول الثاني: يرى عدم جواز قبول تعديل النساء، لا فى الرواية ولا فى الشهادة، وقد نسبه أبو بكر الباقلانى إلى أكثر الفقهاء من أهل المدينة، وغيرهم[1]، وقد تعلق بهذا القول الثاني من المعاصرين الشَّيخُ عبيد الجابريّ، وعلل عدم الجواز بثلاثة أمور، وهي:

أولاً: مُخالفة سَمْتِ الصَّالحات مِن الصَّحابيات ومَن بعدهم؛ فما عُلِمَ أنَّ امرأةً مِن هؤلاء النِّسوة تصدَّرتْ للجرح والتَّعديل.

ثانياً: المرأة مهما أُوتيَتْ مِن قوَّة وخبرة لن تُحيط بمكامن الرِّجال ومخابيهم وهذا في غاية العُسر.

ثالثاً: المرأة قد تُعرِّضُ نفسَها لِما لا تقوى عليه، وفي ذلكم سَخَط رجالها؛ لأنَّه لا يوجد رجلٌ ذو غيْرة يجعل مِن

نسوته مَن تَخرج وتُخالط الرِّجال أوتتَّصل بالرِّجال[2].

ومثله الشيخ محمد بن عمر بازمول كما على صفحته بالفيس بوك أجاب عندما سئل عن انشغال النساء بالجرح والتعديل بقوله: ليس من شأن النساء أن يتكلمن في ذلك؛ ولا أعلم أن واحدة من السلف كانت تخوض في هذا الباب، والمرأة أصلاً يعتريها من النقص بسبب حيضها وعاطفتها وحملها وولادتها ما يجعلها قاصرة عن الكلام في هذا الباب، ولا ينبغي للنساء أن يشتغلن به أصلاً، بله أن يكون علماً لهن يقصدونه[3].

---

١ – انظر: العراقي، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، مرجع سابق(٣٢٩/١)، وانظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، (ص: ٥٧).

٢– انظر: موقع التربية والتصفية السلفية، ٢٠١٨/٤/١٥م، ويمكن الرجوع للمصدر الصوتي الأصلي عبر موقع:
http://www.tasfiatarbia.org/vb/attac…1&d=1523816361

٣– تحصلت على هذه الفتوى عبر الانترنت، منشورة بتاريخ: ٢٠١٥/٥/٢٣م، ينظر:
https://m.facebook.com/mohammadbazmool/posts/820792461372575?locale2=ar_AR

وترى الباحثة ترجيح قول الجمهور القائلين بجواز قيام المرأة بتعديل وجرح الرواة، وبه جزم الخطيب البغدادي، والرازي، والنووي، والقاضي أبو بكر الباقلانى[1]، وغيرهم.

قال فاروق حماده "الصواب ما قرره الجمهور وسلكوه من قبول تعديل المرأة العدل العارفة بما يجب أن يكون عليه العدل وما به يحصل الجرح، ولا شئ يمنع من ذلك من إجماع ولا غيره، وهذا بمثابة الخبر والمخبر، فإذا ثبت أن خبر المرأة العدل والعبد العدل مقبول فتعديلهما مقبول، اما الشهادة بالنسبة للعبد فمردودة"[2].

وأما ما قاله الشيخان الجابري وبازمول في رفض قيام المرأة بالجرح والتعديل فمردود يخالف الواقع، وهاك نقض حججهم ونقد كلامهم:

= ادعاء الشيخان الجابري وبازمول أن الجرح والتعديل من المرأة خلاف لسمت الصالحات من الصحابيات منقوض ومرفوض، لأن الجرح والتعديل علم هدفه صيانة السنة النبوية، وكل علم شرفه من شرف متعلقه، وما كان كذلك فلا يخالف سمت الصالحات من الصحابيات والتابعيات.

= ادعاء الشيخ الجابري تعسر إحاطة المرأة بمكامن الرجال فيه جزء من الصواب، ولكنه لا يمنع أن تقوم المرأة بجرح أو تعديل من وقفت على حقيقته وعرفت ضبطته وعدالته، كما أن العدالة في علم الرواية لا تتوقف على الأسرار الخاصة التي لا يطلع عليها أحد، لأن ذلك يتساوى في صعوبة تحصيله الرجال والنساء، وإنما مدار العدالة على سلامة الدين والأخلاق والمروءة في الظاهر، والخفايا لا يعلمها إلا خالق البرايا، وقد أشار ابن بطال تمسك قوم بمثل ما ذكره الجابري قائلاً "ومن لم يجز تزكية النساء فإنما ذهب إلى ذلك – والله أعلم – لنقصان النساء عن معرفة وجوه التزكية؛ ولأن هذا لا

١– انظر: الورميلي، فرست عبد الله يحيى، مفهوم العدالة وضوابطها عند المحدثين، بحث منشور في مجلة جامعة زاخو، إقليم كوردستان، العراق، العدد ١/ ٢٠١٣م، صفحات البحث في واقع المجلة: ٢٨٢– ٢٩٤، (ص: ٢٨٨).

٢ – حمادة، فاروق، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل دراسة منهجية في علوم الحديث، دار السلام ، مصر، الطبعة الثانية، ٢٠١٥م، (ص: ١٧٥).

يعلم إلا بالاختبار لأحوال الرجال وطول المباشرة فى المعاملة وغيرها، والنساء لا يمكنهن تعرف أحوال الرجال من هذه الوجوه"[١]، ومع ذلك لم يمنع ابن بطال من جرح المرأة وتعديلها إلا على سبيل الاحتياط قائلاً "فاحتيط فى التعديل وأخذ فيه بشهادة الرجال"[٢]، وقد ردَّ عليه الحافظ ابن حجر وقرر أن "الجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه"[٣].

= ادعاء الشيخ الجابري تعريض المرأة نفسها لما لا تقوى عليه وسخط زوجها عليها لمخالطة الرجال والاتصال بهم، فهذا خارج حدود الجرح والتعديل التى تتناولها الباحثة، إذ كلام الباحثة مناطه تلك المرأة التى توفرت فيها شروط القيام بالجرح والتعديل بضوابطها الشرعية، وليس التي تزاحم الرجال في المشاركات والمنتديات الأدبية.

= أما تعليل الشيخ بازمول عدم الجواز بما يعتري المرأة من النقص بسبب حيضها وعاطفتها وحملها وولادتها؛ فهذا قول غير صحيح؛ لأن الفتوى التي هي أشد خطراً من مجرد الانشغال بعلم الجرح والتعديل قد قامت بها الصحابيات والتابعيات، ولم يؤثر عن أحد من أهل العلم رفض الفتوى لصدورها عن امرأة، ولنا في نساء النبي صلى الله عليه وسلم القدوة في التعليم والإفتاء في الشوؤن الخاصة والعامة، قال السعدي رحمه الله "شهادة المرأتين قائمة مقام الرجل الواحد، في الحقوق الدنيوية، وأما في الأمور الدينية- كالرواية والفتوى- فإن المرأة فيه، تقوم مقام الرجل"[٤].

١- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ): شرح صحيح البخارى، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣م، (٣٩/٨).

٢ - ابن بطال، شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، (٣٩/٨).

٣ - ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (٢٧٣/٥).

٤- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت:١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م، (ص: ٩٦٠).

وأما دليل ترجيح قول الجمهور بجواز مشاركة المرأة في الجرح والتعديل: فإن معتمد الجمهور فى الجواز ما جاء فى سياق حادثة الإفك، وسؤال النبى صلى الله عليه وسلم بريرة عن حال السيدة عائشة رضي الله عنها، وجوابها قائلة "والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمرا قط أغمصه، غير أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأكله"[1]، وكذلك سؤال النبى صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وجوابها "يا رسول الله أحمى سمعى وبصري، ما علمت إلا خيرا"[2]، وفى سؤال النبى صلى الله عليه وسلم وقبوله الإجابة واعتماده عليها دليل على قبول تعديل النساء.

وقد بوب الخطيب البغدادي في الكفاية باباً بعنوان: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ الْمُعَدِّلِ امْرَأَةً أَوْ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا الْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ سُؤَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ عَنْ حَالِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَجَوَابُهَا لَهُ، وساق بسنده من حديث عائشة رضي الله عنه قِصَّةَ الْإِفْكِ بِطُولِهَا، ...ثم قال البغدادي "فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ خَبَرَ الْمَرْأَةِ الْعَدْلِ مَقْبُولٌ، وَأَنَّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ السَّلَفِ، وَجَبَ أَيْضًا قَبُولُ تَعْدِيلِهَا لِلرِّجَالِ، حَتَّى يَكُونَ تَعْدِيلُهُنَّ الَّذِي هُوَ إِخْبَارٌ عَنْ حَالِ الْمُخْبِرِ وَالشَّاهِدِ، بِمَثَابَةِ خَبَرِهِنَّ فِي وُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ لِلنِّسَاءِ مَدْخَلٌ فِي الشَّهَادَاتِ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْأَحْكَامِ، جَازَ لِذَلِكَ قَبُولُ تَزْكِيَتِهِنَّ، كَمَا قُبِلَتْ شَهَادَتُهُنَّ "[3].

وقد بوب البخاري رحمه الله باباً يرجح به قبول تعديل النساء، فقال: باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، وساق فيه قصة حادثة الإفك، ونبه الحافظ ابن حجر على توافق الترجمة مع الحديث المذكور فيها، قائلاً "والغرض منه هنا

---

١ – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب إذا عدل رجل أحدا فقال : لا نعلم إلا خيرا ، أو قال ما علمت إلا خيرا، (برقم: ٢٦٣٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب حديث الإفك وتوبة القاذف، (برقم: ٧١٩٦).

٢ – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب إذا عدل رجل أحدا فقال : لا نعلم إلا خيرا ، أو قال ما علمت إلا خيرا، (برقم: ٢٦٣٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب حديث الإفك وتوبة القاذف، (برقم: ٧١٩٦).

٣ – الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، (ص: ٩٧).

سؤاله صلى الله عليه وسلم بريرة عن حال عائشة وجوابها ببراءتها واعتماد النبي صلى الله عليه و سلم على قولها حتى خطب فاستعذر من عبد الله بن أبي وكذلك سؤاله من زينب بنت جحش عن حال عائشة وجوابها ببراءتها أيضا ففي مجموع ذلك مراد الترجمة"[1]، أي أن الحافظ ابن حجر يفسر لنا صنيع البخاري رحمه الله بموافقته قول الجمهور في جواز وقبول تعديل النساء وتجريحهنَّ، ودفع الحافظ ابن حجر ما قد يتوهم من قبول تعديل النساء في بعضهنَّ بعضاً فقط كما هو ظاهر نص الترجمة، وبيَّن أن التخصيص غير وارد، حيث نقل "أن الجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه"[2].

وقال القاضى عياض فى شرح حديث الإفك فى موضعه من صحيح مسلم "وفيه جواز تعديل النساء والشهود، وتعديل بعضهم بعضا، وقد ترجم البخارى على هذا، إذ لم يكن شهادة، والمسألة التى اختلف فيها العلماء إنما هى فى تعديلهن للشهادة، فمنع من ذلك مالك والشافعى ومحمد بن الحسن، وأجازه أبو حنيفة فى المرأتين والرجل، كشهادتهما فى المال"[3].

وذكر الكرماني أنهم "اختلفوا في تعديل النساء فقال أبو حنيفة: تعديل المرأة مقبول لسؤال النبى صلى الله عليه وسلم بريرة وزينب، وقال آخرون: إنما هو إبراء من الشر، والتعديل المتنازع فيه هو فيما يوجب أخذ المال ونحوه"[4].

١- ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (٢٧٣/٥).

٢ - ابن حجر، فتح الباري، المرجع السابق، (٢٧٣/٥).

٣-السبتي، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، المعروف بالقاضي عياض، إكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، تحقيق: يحْيَى إسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨م، (١٤٣/٨).

٤- الكرماني، شمس الدين، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة أولى: ١٣٥٦ هـ- ١٩٣٧م، (١٩٢/١١).

وكلام القاضي عياض والكرماني في غاية الأهمية لأنه ينقل الخلاف الدائر حول تعديل المرأة من دائرة الرواية إلى ما يتعلق بالأموال والدماء والشهادات، وذلك خارج مناط البحث، مما يؤكد للباحثة قول الجمهور في جواز قبول جرح وتعديل المرأة للرواة وحكمها على الروايات تضعيفاً وتصحيحاً.

ويضاف إلى ذلك أن الجرح والتعديل في علم مصطلح الحديث متعلق بالرواية، ولا يتعلق بالأموال والأرواح لهذا يجوز التعديل من الواحد سواء أكان ذكراً أو أنثى، وعليه فإنه يقبل الجرح والتعديل من المرأة الواحدة ولا تحتاج إلى غيرها لقبول قولها[1].

المطلب الثاني: مشاركة المرأة في علم الجرح والتعديل.

رغم ما تقدم ذكره وتأصيله من عدم وجود ما يمنع شرعاً من كلام المرأة في الجرح والتعديل، وقدرة النساء على استيفاء الشروط المؤهلة لذلك من العدالة والديانة، والبعد عن اتباع الهوى، والمعرفة التامة بعلوم الحديث وما يتعلق بها، إلا أنَّ الباحثة لم تقف فيما اطلعتْ عليه من أسفار قديمة وحديثة مؤلفات للمرأة في الجرح والتعديل ونقد الرجال، ولم تجد الباحثة إلا نماذج قليلة معدودة في مشاركة المرأة عملياً في علم الجرح والتعديل، وتكمن أهمية هذه النماذج – على ندرتها– في إثبات مشاركة المرأة في علم الجرح والتعديل من جهة، ومن جهة أخرى تؤكد ما تقدم من قبول تعديل المرأة وتجريحها، وكذا قدرة المرأة على تحصيل الشروط المؤهلة للجرح والتعديل، واعتبار علماء الجرح والتعديل بهذا القدر القليل الوارد عن النساء في الجرح والتعديل.

أولاً: أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه وتأسيس الجرح والتعديل ونقد الروايات:

أكد ابن الصلاح أن "الكلام في الجرح والتعديل مُتقدِّمٌ ثابتٌ عنْ رَسُوْلِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – ثُمَّ عَنْ كثيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ والتابعينَ فمَنْ بَعْدَهم وجُوِّزَ ذَلِكَ صَوناً للشَّريعةِ ونَفْياً للخطأِ والكَذِبِ عَنْهَا"[2].

---

١ – انظر :الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، (ص: ١٠٤).

٢ – ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث، مرجع سابق، (ص: ٤٩١)

وجرت عادة علماء الجرح والتعديل البداية في ذكر الطبقات والرجال بمن قام بالجرح أو التعديل من الصحابة ثم التابعين ومَن بعدهم، ومن ذلك ما سطره ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال، تحت عنوان: ذِكْرُ مَنِ اسْتَجَازَ تَكْذِيبَ مَنْ تَبَيَّنَ كَذِبُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ، ومَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا رَجُلا رَجُلاً، وذكر من الصحابة: عُمَر بْن الخطاب وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعَبد اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبد الْمُطَّلَّبِ، وعَبد اللَّهِ بن سلام، وعبادة بن الصامت، وأنس بن مالك، وعائشة أم المؤمنين، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وعطاء، وعروة، والحسن البصري[1]، وبعد أن استوفى الحديث عنهم فيما يقارب المائة صفحة عقب بقوله " قَدْ ذَكَرْتُ أَسَامِي مَنِ اسْتَجَازَ لِنَفْسِهِ الْكَلامَ فِي الرِّجَالِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ طَبَقَةً إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، أَوْ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِذَلِكَ وَحَفِظَ عَنْهُ فِي الثِّقَاتِ والضعاف من حَضَرَنِي فِي الْحَالِ اسْمُهُ وَذَكَرْتُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْبَعْضَ مِنْ فَضَائِلِهِمْ وَالْمَعْنَى الَّذِي بِهِ يَسْتَحِقُّونَ الْكَلامَ فِي الرِّجَالِ وَلأَجْلِهِ يَسْأَلُونَهُمْ وَتَسْلِيمُ الأَئِمَّةِ لَهُمْ ذَلِكَ"[2].

ويفهم من كلام ابن عدي حضور الروح النقدية للروايات من عصر الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، وأنهم مؤهلون يستحقون الكلام في الرجال، وأن أئمة الجرح والتعديل من التابعين ومَن بعدهم تبع للصحابة الكرام فيما انتهجوه لضبط الروايات وتمييز المرويات، وقد نصَّ ابن عدي رحمه الله على أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت من أولئك النفر المعدودين من الصحب الكرام في نقد الروايات والرجال، وهذا مبدأ تأسيس علم الجرح والتعديل من الناحية العملية التطبيقية.

---

١ – انظر: ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت:٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ– ١٩٩٧م، (١/ ١٢٤)

٢ – ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، (١/ ٢٤١)

وقد أكد الحاكم أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كانوا يتقون كثرة الرواية لِيُمَيِّزُوا بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ فَيَسْلَمُوا مِنَ التَّحْدِيثِ[1]، وصرح الحاكم رحمه الله بقيام الصحابة بالجرح والتعديل قائلاً في حق الصحابة الكرام: " فَإِنَّهُمْ قَدْ جَرَّحُوا وَعَدَّلُوا وَبَحَثُوا عَنْ صِحَّةِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا"[2]، وكلام الحاكم نص صريح في تأسيس الجرح والتعديل عملياً في زمن الصحابة الكرام، ولا نجاوز الحقيقية إذا قلنا أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه كانت من أكثر الصحابة نقداً للرواة والروايات وتأسيساً لهذا العلم الشريف.

وكانت السيدة عائشة رضي الله عنه أهلاً للقيام بالجرح والتعديل لعظيم معرفتها بالسنن وحرصها عليها، وسعة وبركة فقهها وعلمها، وأخذ الناس عنها، قال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة، وقال الزُّهريُّ: لو جُمع عِلْمُ عائشة إلى علم جميع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان عِلْمُ عائشة أفضل، ومناقبها كثيرة جِدًّا جمَّة، وحُبُّها وحُبُّ أبيها وزوجها على الناس فرض[3].

وكان الصحابة يجلونها ويقدرنها قدرها وكانوا يسألونها فيما أشكل عليهم، قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه "ما أشكَل علينا أصحابَ رسول الله

١- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧ هـ- ١٩٧٧م، (ص: ٦١)، ومعنى: يسلموا من التحديث: أي يسلموا من دخولهم تحت الحديث عنهم جرحاً وتعديلاً.

٢- الحاكم، معرفة علوم الحديث، المرجع السابق، (ص: ٥٢).

٣- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت:٧٧٤هـ)، التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ- ٢٠١١م، (٤/ ٢٧٦).

حديثٌ قط، فسألنا عائشةَ إلا وجَدنا عندها منه عِلمًا"[1]، وكانت رضي الله عنها تقوم بحق العلم فتبذله لطالبه، ولا تؤخر البيان عن وقت الحاجة، كما كان لها استدراكات على بعض الصحابة في بعض الروايات التي رأت فيها خلاف ما تعلم، ومن أمثلة ذلك ما يأتي:

= **استدراك عائشة رضي الله عنه على أبي الدرداء رضي الله عنه:**ذكر ابن عدي بسنده عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ فَلا وِتْرَ لَهُ، فذُكر ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: كَذَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ[2].

= **تخطئة عائشة رضي الله عنها عبد الله ابن عمر:**ذكر البخاري من حديث عروة بن الزبير قال: يا أماه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن – يعني: ابن عمر – قالت ما يقول : قال يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده وما اعتمر فى رجب قط[3]، وعلق القرطبى قائلاً "عدم إنكار ابن عمر على عائشة يدل على أنه كان على وهم وأنه رجع لقولها"[4].

١- أخرجه الترمذي في سننه، باب فضل عائشة رضي الله عنها، (برقم: ٣٨٨٣)، وصححه الألباني في التعليق على سنن الترمذي، (٥/٧٠٥).

٢- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب من أصبح ولم يوتر، (برقم: ٤٦٩٦)، وانظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، (١/ ١١٧)، وقال الألباني رحمه الله " إسناده صحيح، بإسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبى نهيك واسمه عثمان بن نهيك ،ذكره أبو أحمد الحاكم وابن حبان فى الثقات"، ينظر: الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، (٢/١٥٥).

٣ – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم، (برقم: ١٧٧٦).

٤- الهرري، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم=

= ردت عائشة رضي الله عنها حديث ابن عمر "إن الميت ليعذب ببكاء أهله"[1]، وقالت لما بلغها قول ابن عمر، رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه وقالت حسبكم القرآن ﴿**ألا تزر وازرة وزر أخرى**﴾[النجم: ٣٨]، قال ابن أبي مليكة والله ما قال ابن عمر، رضي الله عنهما شيئا"[2]، وفي الصحيحين: قالت عائشة رضي الله عنها "يغفر الله لأبى عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكنه نسى أو أخطأ إنما مر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– على يهودية يبكى عليها فقال "إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب فى قبرها"[3].

وواضح من صنيع عائشة رضي الله عنها أنها كانت تعرض الروايات على النصوص القطعية من القرآن الكريم، وما ثبت عندها من السنة التى سمعتها أو شهدتها بنفسها، والأمثلة الواردة عن استدراكات السيدة عائشة رضى الله عنها على الرواة والروايات كثيرة جداً، وقد اكتفيت بالمثال ليتضح المقال، ومما سبق يتأكد سبق السيدة عائشة رضى الله عنها فى تأسيس علم الجرح والتعديل، وأنها رضى الله عنها من أوائل من تكلم في ذلك، مع امتلاك الشروط المؤهلة لذلك، من العدالة والديانة والورع، والبعد عن اتباع الهوى فى الحكام، والتخلص من الحظوظ النفسية والدنيوية، والعلم والمعرفة الفطنة والذكاء.

= بن الحجاج)، مراجعة: هاشم محمد علي مهدي، وآخرون، دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩م، (١٧٩/١٤).

١- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته، (برقم: ١٢٨٦).

٢- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته، (برقم: ١٢٨٨).

٣- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته، (برقم: ١٢٨٩)، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (برقم:٢١٩٩).

ومما ينبغي التأكيد عليه في هذا المقام أن ما جرى من الصحب الكرام جميعهم في هذا الباب لا ينال من عدالة الصحابة شيئاً، لأن عدالة الصحابة ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع، قال ابن الصلاح "الْأُمَّة مُجْمِعَةٌ عَلَى تَعْدِيلِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ لَابَسَ الْفِتَنَ مِنْهُمْ فَكَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ فِي الْإِجْمَاعِ، إحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهِمْ، وَنَظَرًا إلَى مَا تَمَهَّدَ لَهُمْ مِنَ الْمَآثِرِ، وَكَأَنَّ اللَّهَ – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى – أَتَاحَ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ لِكَوْنِهِمْ نَقَلَةَ الشَّرِيعَةِ"[1].

ولهذا اتجهت الألفاظ إلى الخطأ أو الغلط أو النسيان والسهو، مما لا يخالف العدالة ولا يقدح فيها، وقد أفاد ابن حجر من استدراك عائشة رضى الله عنها على قول ابن عمر في تاريخ عمرة النبي صلى الله عليه وسلم أن "أَنَّ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ الْمُكْثِرَ الشَّدِيدَ الْمُلَازَمَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ بَعْضُ أَحْوَالِهِ وَقَدْ يَدْخُلُهُ الْوَهْمُ وَالنِّسْيَانُ لِكَوْنِهِ غَيْرَ مَعْصُومٍ"[2].

وقد يعارض هذا ظاهرُ اتهام عائشة رضى الله عنها أبا الدرداء بلفظ الكذب، لأن الكذب قادح في العدالة، ولكنه اعتراض منقوض وليس فيه مطعن، لأن الكذب يطلق على الخطأ، وعلى مخالفة الكلام الواقع ولو لم يتعمد قائله المخالفة[3]، وقد تناول العلماء بيان ماهية الكذب المذكور بين

١- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ٢٩٥).

٢- ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (٦٠٢/٣).

٣ كثر إطلاق كلمة الكذب على الخطأ عند العرب، وقد استعملها النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى الخطأ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم " كذب أبو السنابل"، وذلك في قصة لسبيعة بنت الحارث، وكانت قد نفست بعد موت زوجها بمدة يسيرة وأرادت الزواج، فقال لها أبو السنابل " إنك لا تحلين للزواج إلا بعد أربعة أشهر وعشراً"، فذهبت واستفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " كذب أبو السنابل، ليس كما قال"، أي أخطأ فيما قال لك، انظر: صحيح البخاري، (رقم: ٣٩٩١)، ومسند أحمد، (برقم: ٤٢٧٣)، وسنن الإمام سعيد بن منصور، (برقم: ١٥٠٦)، ومثله قول النبي صلى الله عليه وسلم " كذب من قال ذلك"، في الرد على من ظن أن سلمة بن =

الصحب الكرام عند ذكر قول معاوية بن أبي سفيان في حق كعب الأحبار "إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب"[1]، قال ابن حِبَّانَ فِي كِتَابِ الثِّقَاتِ "أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنَّهُ يُخْطِئُ أَحْيَانَا فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ كَانَ كَذَّابًا"[2]، وَقَالَ القاضي عِيَاضٌ "يَصِحُّ عَوْدُ الضمير عَلَى الْكِتَابِ وَيَصِحُّ عَوْدُهُ عَلَى كَعْبٍ وَعَلَى حَدِيثِهِ وَإِنْ لَمْ يَقْصِدِ الْكَذِبَ وَيَتَعَمَّدْهُ إِذْ لَا يُشْتَرَطُ فِي مُسَمَّى الْكَذِبِ التَّعَمُّدُ بَلْ هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ فِيهِ تجريح لكعب بِالْكَذِبِ"[3].

وبهذا فالكذب المذكور في حق أبي الدرداء أو في حق غيره من الصحابة محمول على الخطأ وليس على التهمة التي تنال من العدالة الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، وعن أنس رضي الله عنه "والله ما كنا نكذب، ولا ندري ما الكذب"[4].

ثانياً: أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

لاشك أننا لا نجد بعد السيدة عائشة رضي الله عنها من النساء مَن لها باع في نقد الرواة والروايات مثلها، لكننا لا نعدم ما يفيد المشاركة، وها هي أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنه تنقل فى وجه الحجاج بن يوسف الثقفى حديثاً دالاً على التجريح وترميه به، قائلة له إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "في ثقيف كذاب ومبير، فأما الكذاب فقد رأيناه وأما المبير فلا

=الأكوع قتل نفسه في غزوة خيبر وهو يقاتل رجلاً من كبار اليهود يقال له مرحبا، انظر: صحيح مسلم، باب غزوة ذي قرد وغيرها، (برقم: ٤٧٧٩).

١ أخرجه البخاري في صحيحه، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم – لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ–، (برقم: ٧٣٦١).

٢ ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (٣٣٥/١٣).

٣ ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، (٣٣٥/١٣).

٤– أخرجه البزار في مسنده، باب مسند أبي حمزة انس بن مالك رضي الله عنه، (برقم: ٧٢٨٨)، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (برقم: ٣٤٨٦)، (٧/ ١٤٢٠).

إخالك إلا إياه"[١]، وهذا النص دليل على تجريح أسماء رضى الله عنها للحجاج، لما رأت من صفاته فى سرعة القتل أن يكون هو المبير المذكور فى الحديث، قال الترمذي "الكذاب المختار بن أبى عبيد و المبير الحجاج بن يوسف"، ونقل عن هشام ابن حسان قوله "أحصوا ما قتل الحجاج صبرا فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل"[٢].

ثالثاً: أم عمر بنت أبي الغصن حسان بن زيد الثقفي وكلامها في التعديل:

عرفت بالعلم والورع، وكتب عنها أحمد بن حنبل وأثنى عليها[٣]، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال " أم عمر بنت حسان بن زيد كتب عنها أحمد بن حنبل وأثنى عليها وأما يحيى بن معين فقال ليست بشيء"[٤]، وقد تكلمتْ فى علم الرجال وعدلت أباها، كما ذكره الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال، عن أم عمر بنت حسان بن زيد قالت: أبي عجوز صدوق[٥].

وهي في هذا المقام تتحدث عن أبيها وقد خبرته عن قرب، وعرفته معرفة كاملة، لهذا أخذ العلماء بقولها، ووثقه أحمد بن حنبل في العلل[٦]، وذكره ابن حبان في الثقات[٧].

١- أخرجه مسلم في صحيحه، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها، (برقم: ٦٦٦٠).

٢- ينظر: الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، (٤٩٩/٤).

٣ - انظر: ابن المبرد، يوسف، بحر الدم في من مدحه أحمد أو ذمه، المكتبة الشاملة، د.ن، (ص: ١٩٠).

٤ - الذهبي، ميزان الاعتدال، تحقيق: محمد علي البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ- ١٩٦٣م، (٥٥٦/٤)، وابن حجر، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية، (١٣١/٩).

٥- الشيباني، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني – بيروت ، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨م.

٦- الشيباني، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، (١٦٥/٤).

٧- ابن حبان، الثقات، تحقيق: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ- ١٩٧٣م، (١٦٢/٣).

ويبقى السؤال فى الذهن قائماً: إذا انتفت الموانع الشرعية وتوفرت الأهلية لمشاركة المرأة في الجرح والتعديل فلماذا لا نجد للمرأة مشاركة في الجرح والتعديل إلا نادراً؟

وهذا السؤال قائم بالفعل، إذ ليس هناك مؤلف ولا مشاركات مؤثرة للمرأة فى الجرح والتعديل باستثناء ما قدمته أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها، وما ذكر عن أسماء بنت أبى بكر، وأم عمر بنت حسان بن زيد الثقفية.

لكنَّ الباحثة تؤكد أنَّ عدم وصول مشاركات المرأة في الجرح والتعديل لا تنفي قيامها بذلك في حدود ما يناسب طبيعة المرأة وينسجم مع الوضع الاجتماعي العام، ولعل محيي الدين الحنفي قد تنبه إلى قلة وصول أخبار المحدثات وجهودهم إليه، رغم توافرهم وكثرة جهودهم، وعلل ذلك بكلام نفيس قائلاً "هَذَا كتاب أذكر فِيهِ من وَقع لي من الْعلمَاء النِّسَاء من أَصْحَابنَا وَلم يَقع لي إِلَّا الْقَلِيل جدا وَلَا شكّ أَن مبْنى حَال النِّسَاء على السّتْر"[1]، وتتفق الآراء على أن قلة مشاركات المرأة في الجرح والتعديل، بل قلة دورها في الرواية عن الرجال بشكل عام لا يرجع إلى مانع شرعي، ولا إلى تعنت المحدثين ولا اشتراط الذكورة في الرواية ولا في الجرح والتعديل، وإنما يرجع إلى طبيعة المرأة وطبيعة علم الحديث، أما طبيعة المرأة فقد جبلت على الحياء، وبني حالها على الستر، ولها في تربية الأولاد والقيام على شؤون البيت ما يعذرها في ذلك، وطبيعة علوم الحديث فيها مشقة على كثير من النساء لما تتطلب من الرحلة والسفر مع لوازم ذلك من النفقة والمحرم؛ مما تعجز عن تحصيله المرأة أحياناً[2].

١- محيي الدين الحنفي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مرجع سابق، (٢/ ٢٧٦).

٢- انظر: الحسبان،، مراتب النساء في الجرح والتعديل في تقريب التهذيب لابن حجر، مرجع سابق، (ص: ١٢).

الخاتمة:

فى ختام هذه الدراسة تسجل الباحثة أهم ما كشفته الدراسة من نتائج، كما تقدم بعض التوصيات اللازمة للمعنيين بدور المرأة من منظور إسلامي.

أولاً: النتائج:

- المرأة المسلمة قادرة على تحصيل الشروط التي تؤهلها للجرح والتعديل، وهذه الشروط تتلخص في: العدالة والديانة، والبعد عن الهوى في الحكم، والعلم المعرفة التامة المؤهلة لذلك.
- العدالة لا تعني العصمة المطلقة، بل هي اسْتِقَامَةِ الدين والأخلاق في الجملة واختيار المكارم في الأقوال والأفعال.
- المحدثات والمسنِدات من النساء كنَّ على قدر كبير من العلم والمعرفة التامة بمختلف علوم الحديث التي تؤهلهم للكلام في الجرح والتعديل.
- جميع النساء اللاتي تُرجم لهنَّ إما ثقات مشهود لهنَّ، أو مجهولات لا يعرف حالهنَّ، ولم يرد في حق النساء تهمة، ولم يذكر في حقهنَّ قدح من قوادح العدالة والضبط التي يسقط بها الراوي ورواياته إلا وصف بعضهنَّ بالجهالة.
- يجوز تعديل وتجريح المرأة للرواة وانشغالها بعلم الجرح والتعديل، قياساً على قبول خبر المرأة وروايتها، ولعدم وجود ما يمنع ذلك من نصٍ أو إجماع.
- أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من أكثر الصحابة نقداً للرواة والروايات، وقد ساهمت بذلك في الجرح والتعديل عملياً وتطبيقياً.
- لم تقف الباحثة على أي مؤلفات للمرأة في الجرح والتعديل ونقد الرجال، وليس هناك إلا نماذج قليلة معدودة تثبت مشاركة بعض النساء عملياً فى علم الجرح والتعديل.
- تؤكد الباحثة أنَّ عدم وصول مشاركات بعض النساء في الجرح والتعديل لا ينفي قيامهنَّ بذلك في حدود ما يناسب طبيعة المرأة وينسجم مع الوضع الاجتماعي العام، إذ أن حال النساء مبني على الستر.

ثانياً: التوصيات:

- توصي الباحثة المراكز البحثية وأقسام علوم الحديث بتخصيص لجان علمية لاستقراء كتب التراجم والطبقات لرصد وتحليل كل ما يعكس مشاركة بعض النساء في الجرح والتعديل.
- توصى الباحثة بتخصيص أبحاث تتناول مراتب النساء عند علماء الجرح والتعديل.
- توصى الباحثة برصد من وُصفن بالجهالة من النساء وتتبع تراجمهنَّ لبيان أحوالهنَّ.

المراجع والمصادر:

ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م.

ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، (ت: ٥٩٧هـ)، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٦هـ- ١٩٦٦م.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت، طبعة أولى ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

ابن العيني الحنفي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (ت: ٨٩٣هـ)، شرح ألفية العراقي في علوم الحديث، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

ابن المبرد، يوسف، بحر الدم في من مدحه أحمد أو ذمه، المكتبة الشاملة، د.ن.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ): شرح صحيح البخارى، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

ابن جماعة، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: ٧٣٣هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر – دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

ابن حبان، الثقات، تحقيق: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.

ابن حبان، المجروحين من المحدثين، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولي، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩م.

ابن حجر، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، الاقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية – بيروت.

ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، شرح علل الترمذي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

ابن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، المحقق: عبد اللطيف هميم – ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

ابن فارس، أبو حسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الفكر،١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.

ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

أبو إسحاق الأبناسي، برهان الدين، إبراهيم بن موسى بن أيوب، القاهري، الشافعي (ت: ٨٠٢هـ)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، المحقق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

أبو بكر الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

أبو شهبة، محمد بن سويلم، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دار الفكر العربي.

الأصبهاني، أبو نعيم، (ت: ٤٣٥هـ)، كتاب الضعفاء، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة الدار البيضاء المغرب، د. ط، د.ت.

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

البغدادي، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية – أنقرة.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) العلل الصغير، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ثروت، محمد، مقال: لماذا سمي علم الحديث ب"علم الرجال" رغم وجود راويات؟، مقال منشور في جريدة اليوم السابع، المصرية، بتاريخ: ٢٠٢٠/٨/٢٣م.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، (ت: ١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى – بغداد، ١٩٤١م.

الحافظ، محمد مطيع، رواية النساء للحديث الشريف وعلو الأسانيد عندهنَّ، مقال منشور على شبكة الألوكة، بتاريخ/ ٢٠١٤/٤/٢٨م، ٢٧ جمادى الآخرة، ١٤٣٥هـ.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.

الحسبان، خلود محمد سويلم، مراتب النساء في الجرح والتعديل في تقريب التهذيب لابن حجر، بحث منشور في مجلة دراسات– علوم الشريعة والقانون، الصادرة عن الجامعة الأردنية، عمادة البحث العلمي، ٢٠٢٠م.

حمادة، فاروق، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل دراسة منهجية في علوم الحديث، دار السلام ، مصر، الطبعة الثانية، ٢٠١٥م.

الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث وعلومه ومصطلحه، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت:٧٤٨هـ)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ.

الذهبي، سير أعلام النبلاء. القاهرة: دار الحديث. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

الذهبي، محمد حسين، عناية المسلمين بالسنة، دار الأنصار للطباعة والنشر، ١٩٧٨م، د.ط.

الزركلي، خير الدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الطبعة الخامسة، بيروت دار العلم للملايين، ١٩٨٠م.

السبتي، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، المعروف بالقاضي عياض، إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، تحقيق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

الشيباني، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت ، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

العطوان، صالح، بصمات نسائية في مسيرة الحضارة الإسلامية، مقال بتاريخ: ٢٠١٩/١٠/١م.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.

الكرماني، شمس الدين، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.

محيي الدين الحنفي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد (ت: ٧٧٥هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه - كراتشي.

المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، جواب الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري المصري عن أسئلة فى الجرح والتعديل، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، د.ن، د.ت.

مهدي، أيمن محمود، الجرح والتعديل بين النظرية والتطبيق، المكتبة الشاملة.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ): المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

الهرري، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، مراجعة: هاشم محمد علي مهدي، وآخرون، دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.

الورميلي، فرست عبد الله يحيى، مفهوم العدالة وضوابطها عند المحدثين، بحث منشور في مجلة جامعة زاخو، إقليم كوردستان، العراق، العدد ١/ ٢٠١٣م.

● references

- aibn al'athir, alnihayat fi gharayb alhadith wal'athar tahqiqu: tahir 'ahmad alzaawaa – mahmud muhamad altanahi, almaktabat aleilmiat – bayrut, 1399hi- 1979m.
- aibn al'athir, jamie al'usul fi 'ahadith alrasul, tahqiq : eabd alqadir al'arnawuwt – altatimat tahqiq bashir euyuna, maktabat alhulwanii – matbaeat almalaah – maktabat dar albayani, altabeati: al'uwlaa, 1389hi- 1969m.
- aibn aljuzi, jamal aldiyn eabd alrahman bin ealii bin muhamad, (t: 597h), almawdueati, tahqiqu: eabd alrahman muhamad euthman, almaktabat alsalafiat bialmadinat almunawarati, altabeatu: al'uwlaa, 1386hi- 1966m.
- aibn alsalahi, euthman bin eabd alrahman 'abu eamrw, maerifat 'anwae eulum alhadith almaeruf bimuqadimat abn alsalahi, tahqiqu: eabd allatif alhamim – mahir yasin alfahala, dar alkutub aleilmiati, altabeatu: al'uwlaa, sanat alnashri: 1423hi- 2002m.
- aibn aleamadi, eabd alhayi bin 'ahmad bin muhamad, shadharat aldhahab fi 'akhbar min dhahaba, tahqiqu: mahmud al'arnuwt, waeabd alqadir al'arnuwt, dar aibn kathir, bayrut, tabeat 'uwlaa 1406h- 1986m.

- aibn aleaynii alhanafii, eabd alrahman bin 'abi bakr bin muhamad, zayn aldiyn almaeruf biaibn aleaynii alhanafii (ta: 893hi), sharh 'alfiat aleiraqii fi eulum alhadithi, dirasat watahqiqu: da. shadi bin muhamad bin salim al nueman, markaz alnueman lilbuhuth waldirasat al'iislamiat watahqiq alturath waltarjamati, alyamn, altabeati: al'uwlaa, 1432hi- 2011m.
- abn almubardi, yusaf, bahr aldam fi min madhih 'ahmad 'aw dhimihi, almaktabat alshaamilata, da.n.
- abn bataala, 'abu alhasan ealiin bin khalaf bin eabd almalik (t: 449ha): sharh sahih albukharaa, tahqiqu: 'abu tamim yasir bin 'iibrahima, maktabat alrishdi, alrayadi, altabeat althaaniatu, 1423hi- 2003m.
- aibn jamaeata, 'abu eabd allah, muhamad bin 'iibrahim bin saed allh alkinanii alhamawii alshaafieayi, badr aldiyn (t: 733ha), almunhal alrawii fi mukhtasar eulum alhadith alnabwy, almuhaqaqi: muhyi aldiyn eabd alrahman ramadan, dar alfikr - dimashqa, altabeatu: althaaniatu, 1406hi.
- aibn hiban, althaqati, tahqiqu: muhamad eabd almueid khan mudir dayirat almaearif aleuthmaniati, dayirat almaearif aleuthmaniat bihaydar abad aldukn alhindu, altabeatu: al'uwlaa, 1393h- 1973m.
- aibn hibaan, almajruhin min almuhdithina, almuhaqaqa: hamdi eabd almajid alsalafi, dar alsamieii lilnashr waltawziei, alriyad - almamlakat

alearabiat alsaeudiati, altabeati: al'awli, 1420hi-2000m.

- aibn hajara, 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmadu, nuzhat alnazar fi tawdih nukhbat alfikr fi mustalah 'ahl al'athra, tahqiqu: eabd allah bin dayf allah alruhaylii, matbaeat safiri, alriyad, altabeat al'uwlaa, 1422hi.
- abn hajara, fath albari sharh sahih albukhari, tahqiqa: muhamad fuaad eabd albaqi, wakhrun, dar almaerifat - bayrut, 1379m.
- abn hajara, lisan almizani, tahqiqu: eabd alfataah 'abu ghudata, tabeat maktab almatbueat al'iislamiati.
- abn daqiq aleida, taqiu aldiyn 'abu alfath muhamad bin ealiin bin wahab bn mutie alqushayri, aliaqtirah fi bayan aliastilahi, dar alkutub aleilmiat - bayrut.
- aibn rajaba, zayn aldiyn eabd alrahman bin 'ahmad bin rajab bin alhasan, sharh ealal altirmidhi, almuhaqiqi: alduktur humam eabd alrahim saeid, maktabat almanari, alzarqa', al'urdunu, altabeatu: al'uwlaa, 1407hi- 1987m.
- aibn zakariaa al'ansari, zayn aldiyn 'abi yahyaa zakaria bin muhamad bin zakariaa al'ansarii alsunikii (t 926 hu), fath albaqi bisharh 'alfiat aleiraqii, almuhaqaq: eabd allatif hamim - mahir alfahl, dar alkutub aleilmiati, altabeati: altabeat al'uwlaa, 1422hi- 2002m.

- aibn eadi, 'abu 'ahmad bin eadii aljirjanii (t: 365h), alkamil fi dueafa' alrajal, tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjudi, alkutub aleilmiat - bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1418hi- 1997m.
- aibn fars, 'abu husayn, 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi, maqayis allughati, tahqiqu: eabd alsalam muhamad harun, tabeat dar alfikri,1399hi- 1979m.
- aibn kathirin, 'abu alfida' 'iismaeil bin eumar bn kathir alqurashii albasriu thuma aldimashqiu (t: 774h), alttakmyl fi aljarh walttaedil wmaerift alththiqat waldduefa' walmjahil, dirasat watahqiqu: du. shadi bin muhamad bin salim al nueman, markaz alnueman lilbuhuth waldirasat al'iislamiat watahqiq alturath waltarjamati, alyamn, altabeatu: al'uwlaa, 1432hi- 2011m.
- aibn manzurin, muhamad bin makram bin ealaa ، 'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansariu alruwayfeaa al'iifriqaa (t: 711h), lisan alearabi, dar sadir - bayrut, altabeata: althaalithat - 1414hi.
- aibn nuqtata, muhamad bin eabd alghanii bin 'abi bakr bin shujaei, 'abu bakr, mueayan aldiyn, abn nuqtat alhanbalii albaghdadii (t: 629ha), altaqyid limaerifat ruat alsunan walmasanidi, almuhaqaqi: kamal yusuf alhuti, dar alkutub aleilmiati, altabeati: altabeat al'uwlaa 1408hi - 1988m.

- 'abu 'iishaq al'abnasi, burhan aldiyn, 'iibrahim bin musaa bin 'ayubi, alqahirii, alshaafieii (ta: 802ha), alshadhaa alfayaah min eulum abn alsalahi, almuhaqaqi: salah fathi hilla, maktabat alrushdi, altabeat al'uwlaa 1418hi- 1998m.
- 'abu bakr alraazi, zayn aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'abi bakr bin eabd alqadir, mukhtar alsahahi, almuhaqaqa: yusif alshaykh muhamad, almaktabat aleasriat - aldaar alnamudhajiatu, bayrut - sayda, altabeata: alkhamisati, 1420hi- 1999m.
- 'abu shahbata, muhamad bn suaylami, alwasit fi eulum wamustalah alhadithi, dar alfikr alearabii.
- al'asbhani, 'abu naeaym, (t: 435h), kitab aldueafa'i, tahqiqu: faruq hamadat, dar althaqafat aldaar albayda' almaghrbi, da. ta, da.t.
- albaghdadi, 'abu bakr 'ahmad bin ealii bin thabit bin 'ahmad bin mahdii alkhatib albaghdadii (t: 463hi) alkifayat fi eilm alriwayati, almuhaqiqi: 'abu eabdallah alsuwrqi , 'iibrahim hamdi almadani, almaktabat aleilmiat - almadinat almunawarati.
- albaghdadi, sharaf 'ashab alhadithi, tahqiqu: muhamad saeid khatiy awghli, dar 'iihya' alsunat alnabawiat - 'anqarat.
- altirmidhi, muhamad bin eisaa bin sawrt bin musaa bin aldahaki, altirmidhi, 'abu eisaa (t: 279hi) aleilal

alsaghira, almuhaqaqi: 'ahmad muhamad shakir wakhrun, dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut.

- thiruat, muhamad, maqali: limadha sumiy eilm alhadith bi"ealam alrajal" raghm wujud rawyat?, maqal manshur fi jaridat alyawm alsaabiei, almisriati, bitarikhi: 23/8/2020m.
- haji khalifata, mustafaa bin eabd allh alqistantinii, (t: 1067hi), kashaf alzunun ean 'asamay alkutub walfununa, maktabat almuthanaa – baghdad, 1941m.
- alhafizi, muhamad mutaye, riwayat alnisa' lilhadith alsharif waeului al'asanid endhnna, maqal manshur ealaa shabakat al'ulukati, bitarikhi/ 28/4/2014m, 27 jamadaa alakhirti, 1435hi.
- alhusbani, khulud muhamad suaylamm, maratib alnisa' fi aljurh waltaedil fi taqrib altahdhib liaibn hajr, bahath manshur fi majalat dirasati– eulum alsharieat walqanuni, alsaadirat ean aljamieat al'urduniyati, eimadat albahth aleilmi, 2020m.
- hamadat, faruqi, almanhaj al'iislamiu fi aljurh waltaedil dirasat manhajiat fi eulum alhadithi, dar alsalam , masir, altabeat althaaniati, 2015m.
- alkhatib, muhamad eajaji, 'usul alhadith waeulumih wamustalahuhu, dar alfikri, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1419hi.
- aldhahabi, shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz (t:748ha),

dhakar man yaetamid qawlah fi aljurh waltaedill, almuhaqaqi: eabd alfataah 'abu ghudata, dar albashayir, bayruta, altabeat alraabieati, 1410hi, 1990m.

- aldhahabi, almuaqazat fi eilm mustalah alhadithi, aietanaa bihi: eabd alfataah 'abu ghuddt, maktabat almatbueat al'iislamiat bihalbi, altabeati: althaaniati, 1412hi.
- aldhahabi, sayr 'aelam alnubala'i. alqahirata: dar alhadithi. 1427hi-2006m.
- aldhahabi, mizan aliaietidal fi naqd alrajal, tahqiqa: eali muhamad albijawi, dar almaerifat liltibaeat walnashri, bayrut, altabeati: al'uwlaa, 1382h - 1963m.
- aldhahabi, muhamad husayn, einayat almuslimin bialsanati, dar al'ansar liltibaeat walnashri, 1978m, du.ti.
- alzirkali, khayr aldiyn, al'aelam qamus tarajim li'ashhur alrijal walnisa' min alearab walmustaeribin walmustashriqina, altabeat alkhamisata, bayrut dar aleilm lilmalayini, 1980m.
- alsabti, eiad bin musaa bin eiad bin eamrun alyahsibi, almaeruf bialqadi eiad, 'iikmal almuelim bfawayid muslim, tahqiqu: yhyaa 'iismaeil, dar alwafa' liltibaeat walnashri, masira, altabeat al'uwlaa, 1419h - 1998m.

- alsakhawi, shams aldiyn 'abu alkhayr muhamad bin eabd alrahman bin muhamad bin 'abi bakr bin euthman bin muhamad, fath almughith bisharh alfiat alhadith lileiraqii, almuhaqaqi: eali husayn ealay, maktabat alsanat - masir, altabeat al'uwlaa, 1424h - 2003m.
- alsaedi, eabd alrahman bin nasir bin eabd allah alsaedi (t: 1376h), taysir alkarim alrahman fi tafsir kalam almanani, almuhaqaqi: eabd alrahman bin maeala alllwayahaqi, muasasat alrisalati, altabeatu: al'uwlaa 1420h -2000m.
- alsuyuti, eabd alrahman bin 'abi bakr, tadrib alraawy fi sharh taqrib alnawawi, tahqiqu: eabd alwahaab eabd allatifi, maktabat alriyad alhadithat - alriyad.
- alshuwkani, muhamad bin ealiin bin muhamad bin eabd allah alyamanii (t: 1250h), nil al'awtar, tahqiqu: eisam aldiyn alsababiti, dar alhadithi, masir, altabeat al'uwlaa, 1413h - 1993m.
- alshiybani, 'ahmad bin hanbal 'abu eabdallah alshiybani, alealal wamaerifat alrajali, tahqiqu: wasiu allah bin muhamad eabaas, almaktab al'iislamiu, dar alkhani - bayrut , alrayad, altabeat al'uwlaa, 1408hi- 1988m.
- aleiraqiu, 'abu alfadl zayn aldiyn eabd alrahim bin alhusayn bin eabd alrahman bin 'abi bakr bin 'iibrahim aleiraqii (ta: 806h), sharh (altabsurat waltadhkirat = 'alfiat aleiraqii), almuhaqaq: eabd

allatif alhamim – mahir yasin fahala, dar alkutub aleilmiati, bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1423h – 2002m.

- aleutwan, salih, basamat nisayiyat fi masirat alhadarat al'iislamiati, maqal bitarikhi: 1/10/2019m.
- alfiuwmi, 'ahmad bin muhamad bin eali almaqariy, alfiuwmi, almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir lilraafiei, du.ta, bayrut: almaktabat aleilmiata, da.t.
- alkirmani, shams aldiyn, muhamad bin yusif bin ealii bin saeidi, alkawakib aldirariu fi sharh sahih albukharii, dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, tabeat 'uwlaa: 1356h – 1937m.
- muhyi aldiyn alhanafii, eabd alqadir bin muhamad bin nasr allah alqurashi, 'abu muhamad (t: 775h), aljawahir almadiat fi tabaqat alhanafiati, mir muhamad kutub khanah – kratshi.
- almundhiri, eabd aleazim bin eabd alqawii bin eabd allah, 'abu muhamad, zaki aldiyn almundhirii (t: 656h), jawab alhafiz 'abaa muhamad eabd aleazim almundhiri almisrii ean 'asyilat faa aljurh waltaedili, almuhaqaqi: eabd alfataah 'abu ghudat, maktab almatbueat al'iislamiat bihalba, da.n, da.t.
- mahadi, 'ayman mahmud, aljurh waltaedil bayn alnazariat waltatbiqi, almaktabat alshaamilati.
- alnuwawi, 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf (t: 676h): alminhaj sharh sahih muslim bin

alhajaju, dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut, altabeat althaaniatu, 1392h.

- alhirri, muhamad al'amin bin eabd allah al'uramy alealawy alharary alshaafieii, alkawkab alwahaj sharh sahih muslim (almsmma: alkawkab alwhhaj walrrawd albahhaj fi sharh sahih muslim bin alhajaju), murajieati: hashim muhamad eali mahdi, wakhrun, dar alminhaji, altabeati: al'uwlaa, 1430h – 2009m.
- alwrmili, farast eabd allah yahyaa, mafhum aleadalat wadawabitiha eind almuhdithina, bahath manshur fi majalat jamieat zakhu, 'iiqlim kurdistan, aleiraqi, aleadad 1/ 2013m.